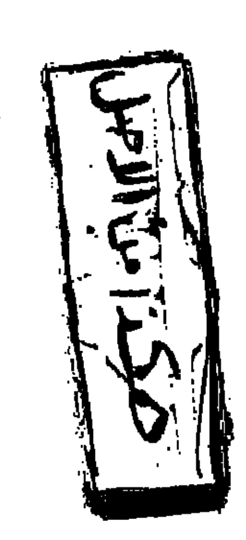


عمان : السبت ٢٤ ربيع الاول سنة ١٤١٤ هـ، الموافق١١ ايلول سنة ١٩٩٣ م . العـــدد ٣٩٢٢

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية



الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي السيد محمد بشير — امين امانة عمان الكبرى السابق بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى .

وقد تفضل صاحب السمو الملكي الامير الحسن نائب جلالة الملك ولي العهد المعظم بتسليمه الوسام بيديه الكريمتين في الديوان الملكي الهاشمي يوم الاحد الواقع في ٢٩—١—١٤١٤ هجريه الموافق ١٨—٧—١٩٩٣ م .

الموظفون

١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة البريد والاتصالات السيد ماهر موسى عريقات على الاستيداع اعتبارا من ١٦—٨—١٩٩٣ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة الاشغال العامة والاسكان السيد عمر محمود العمري على التقاعد اعتبارا من ١—٩—١٩٩٣ م .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤—٨—١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة ١٥ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

أ — وزارة المالية — الاراضي والمساحة

السيدة ابتهاج فيصل عبدالله — ١—٩—١٩٩٣

ب — وزارة الصحة

السيده فتحيه راجح احمد شبيطه — ١—٩—١٩٩٣

ج — وزارة التعليم العالي

السيد حمدالله مصطفى احمد حامد — ٥—٩—١٩٩٣

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤—٨—١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة ١٥ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ الموافقة على احالة الموظفين والموظفات المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

الاسم	تاريخ الاحالة على التقاعد
وفاء خير الدين باكير	١٧—٩—١٩٩٣
فدوى لطفي صادق القدومي	٢٠—٩—١٩٩٣
عائشه ممدوح قطان	١ —١٠—١٩٩٣
انعام محمد نواف ظاظا	٢٠—٩—١٩٩٣
ميسم عوض محمد كريشان	١ —٩—١٩٩٣
عيسى محمد المفلح المصطفى	١ —٩—١٩٩٣
نايف احمد حماد	١ —٩—١٩٩٣
ذهبه عبداللطيف ابراهيم التوايسه	١٤—٨—١٩٩٣
اسيا طالب ابراهيم المساوي	١٤—٨—١٩٩٣
جهاد علي ايوب اصرف	١٤—٨—١٩٩٣
هند سلمان محمد القضاه	١٤—٨—١٩٩٣
نادره الياس عوده الوراد	١٤—٨—١٩٩٣
ناهده صبحي عبدالله صوان	١٤—٨—١٩٩٣

٥ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—٨—١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة — ١٥ — من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من ١—٩—١٩٩٣ : —

أ — وزارة البريد والاتصالات

السيد ابراهيم حسن اسماعيل

ب — وزارة الصحة

الانسه فايزه رشدي سليم حداد
السيد يونس احمد محمد اصحاب
الدكتور احمد عبدالرحيم محمد الرشدان
السيد توفيق عبدالغني عقيل الرواشدة

٦ — اعاد مجلس الوزراء النظر في قراره رقم ٤٣٥ تاريخ ٢٤—٧—١٩٩٣ المتعلق باحالة عطوفة المستشار في ملاك رئاسة الوزراء السيد فاروق عبدالحليم بدران على التقاعد اعتبارا من ٢١—٨—١٩٩٣ وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠—٨—١٩٩٣ تمديد مدة ابقائه في الخدمة من ٢١—٨—١٩٩٣ ولغاية ٣١—١٠—١٩٩٣ بعد بلوغه سن الستين واحالته على التقاعد من ١—١١—١٩٩٣ .

٧ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة عطوفة السيد عيسى خالد الجهماني مدير عام دائرة المطبوعات والنشر على التقاعد اعتبارا من ١—٩—١٩٩٣ م .

الجنسية الأردنية

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—٨—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٧—ب من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية الى كل من : —

١ — السيد احمد يوسف محمد العمري
٢ — السيد فؤاد صالح محمد الغرايبه

والتي تخليا عنها للتجنس بالجنسية الالمانية ولرغبة كل منهما بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—٨—١٩٩٣ الموافقة على منح السيد شعلان منيف فيصل الجربا وزوجته مها الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ م .

الاستملاك

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤—٨—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٩ دونمات و ٨٧١م٢ من قطعة الارض رقم ١٢ من الحوض رقم ١٢ من اراضي قرية النعيمة — محافظة اربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢٦٤ والشعب رقم ٣٥٧١ تاريخ ٢٨—٣—١٩٩٣ لاغراض وزارة التربية والتعليم حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، شريطة مراعاة الشوارع التنظيمية المارة في القطعة وتوفر المخصصات لدى الجهة المستملكة على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقررة حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—٨—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : —

١ — أ — استملاك وحيازة ما مساحته ٣٣ دونمـــا و ٣٩٣م٢ من الاحواض ذوات الارقام ٧ الزعتري و ٣٦ الربيدي و ٣٧ وادي الخاخة و ٣٨ عرقوب الخاخة جميعها من اراضي مدينة السلط الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم ٨٣٨١ وصوت الشعب رقم ٣٦٨٨ تاريـــخ ٢٧—٧—١٩٩٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق الزعتري — الربيدي — محافظة البلقاء حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك شريطة توفر المخصصات اللازمة لدى الجهـــة المستملكـــة .

ب — استملاك وحيازة ما مساحته ٣٤ دونما و٢٨٣م٢ من الحوض رقم ١٦ من اراضي الشوبـــك الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٣٠٠ وصوت الشعب رقم ٣٦٠٧ تاريخ ٤—٥—١٩٩٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق المنصـــورة — المقارعية حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك شريطة توفـــر المخصصات اللازمة لدى الجهة المستملكة .

٢ — يتولى مدير دائرة الاراضي والمساحة بواسطـــة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلـــة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—٨—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنـــة ١٩٨٧ الموافقة على استمـــلاك وحيازة ما مساحته ١٨٧ م٢ من قطعة الارض رقم ٣٨٦ من الحوض رقم ٣ البلد من اراضي ساكب الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٣١١ والشعب رقم ٣٦١٨ تاريخ ١٥—٥—١٩٩٣ لوقوعها في سعة الشوارع التنظيمية — حيازة فورية دون التقيـــد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمـــة التعويـــض .

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—٨—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ٤—ج من قانـــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك ما مساحته ٣٠م٢ من القطعة رقم ٢٨٨ من الحـــوض رقم ١٧ عين البيضاء من اراضي قرية صويلح ، وما مساحته ٤٩م٢ من قطعة الارض رقم ٤٩ من الحوض رقم ١٩ القمقه من اراضي مزرعة تلاع العلي الموصوفـــة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتـــي الدستور رقم ٩٢١٩ والشعب رقم ٣٥٩٥ تاريـــخ ٢١—٤—١٩٩٣ استملاكا مطلقا لاغراض شركة الكهرباء الاردنية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفـــع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك ، شريطـــة توفر المخصصات لدى الجهـــة المستملكة .

٥ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١—٨—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانـــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : —

١ — أ — استملاك وحيازة ما مساحته ١٤ دونما و ٦٧٩م٢ من قطعة الارض رقم ٢٤ مـــن الحوض رقم ٤ المصانع من اراضي قرية عطل الرصيفـــة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٣٣٩ والدستور رقم ٩٢٧٠ تاريـــخ ١٥—٦—١٩٩٣ لاغراض سلطة الكهرباء الاردنية لغايات محطة تحويل العبدلي حيـــازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك شريطة توفر المخصصات اللازمة لـــدى الجهـــة المستملكـــة .

ب — استملاك وحيازة كامل مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٠٩ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠٠، ٨١٦، ٨٧٢، والبالغ مساحتها ٣ ثلاثـــة دونمات (٥٥٢ر٩٦)م٢ من الحوض رقـــم ٣ المردمـــة الشمالية من اراضي اربد وما مساحتـــه دونما واحدا و (٢٢٢ر٣١)م٢ مـــن قطع الاراضي ذوات الارقام ٢١٠، ٢١١، ٢٩٩ من الحوض رقم ٣ المردمة الشمالية من اراضي مدينة اربد وما مساحته ٥ خمسة دونمات و ٦٧٦م٢ من قطعة الارض رقم ١ من الحوض رقم ٦ عراق الحمام من اراضـــي قرية ام قصير والمقابلين الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقـــم ٩٣٠٦ وصوت الشعب رقم ٣٦٨٢ تاريـــخ ٢١—٧—١٩٩٣ لاغراض وزارة التربية والتعليم حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصـــوص عليها في قانون الاستملاك شريطة توفر المخصصـــات اللازمة لدى الجهة المستملكـــة .

٢ — يتولى مدير دائرة الاراضي والمساحة بواسطـــة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلـــة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١—٨—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧—أ من قانـــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على حيـــازة كامل مساحة القطعة رقم ١١٦٩ من الحوض رقم ١٣ الشميساني من اراضي مدينة عمان البالغة مساحتهـــا ٨٩٢م٢ المستملكة لاغراض شركة الكهرباء الاردنية — حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـــا في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضـــي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمـــة التعويـــض .

الشؤون البلدية والقروية والبيئه

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريـــخ ١٤—٨—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ٣٤ من قانـــون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على ما يلي : —

١ — تعيين السيد احمد سالم مغنم الخليفات — رئيسا لبلدية الطيبة — معان .

٢ — تعيين السيد احمد محمد دحيلان الطراونة — رئيسا لبلديـــة مؤاب

اعلانـــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقرويـــة والبيئة الدكتور محمـــد مهـــدي الفرحان

● عملا باحكام المادة ٢٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .

اعلن عن اسماء السادة الفائزين بعضوية مجلس بلدي الكته نتيجة الانتخابات البلدية التي جرت بتاريخ ١٢—٨—١٩٩٣ وهـــم : —

١ — السيد زهير حسن فليـــح رواشدة
٢ — السيد احمد عبدالمحسن احمد رواشدة
٣ — السيد محمد علي محمد رواشدة
٤ — السيد ناصر حسن محمد رواشدة
٥ — السيد احمد خالد عبدالغني رواشدة
٦ — السيد ربحي سالم غثيان رواشدة
٧ — السيد شفيق محمد سالم رواشدة
٨ — السيد حسن علي حسن رواشدة

● عملا باحكام المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ م .

اعلن عن انتخاب العضو السيد عبدالكريم درويش الربيحات نائبا لرئيس بلديـــة عيمـــه .

● عملا باحكام المواد ٣٧ و ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن عن تعيين السيد حسين محمود عطاالله الهريشات عضوا في مجلس بلدي الطفيلة خلفا للعضو الفاقد لعضويته السيد مسلم عبدالقادر الزغاليل .

● عملا باحكام المادة الثالثة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته اوافق على توسيع حـــدود بلدية السلط بحيث تشمل ما يلي : —

١ — كامل القطع ذوات الارقـــام ٩ ، ١١ حوض ٥٦ الجبيهـــــة .

٢ — كامل القطع ذوات الارقام ٢٧، ٢٨، ٥٥ حوض ٥٥ الفرزه وجميعها من اراضي السلط .

● عملا باحكام المادة الثالثة من قانون البلديات رقم٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته اوافق على توسيع حـدود بلدية الفحيص ـ محافظة البلقاء ، بحيث تشمل جزء من القطعة رقم ٢٤٥ حوض ٢٠ حصلون الشرقي من اراضي الفحيص والذي يبدأ من الحديدة الشمالية للقطعة رقم٢٩٦ حوض ١٧ وبخط مستقيم على طول القطعـة المذكورة من الجهة الشرقية حتى يصل الحديدة الجنوبية الشرقية لنفس القطعة ، ثم يتجه وبخط مستقيـم الى الشرق بطول ٣٩٫٦٠م ثم يتجه الى الشمال وبخط مستقيم وبطول ١١٠٫٦٠م حتى يلتقي مع حد الحوض رقم ٢٠ ثم يتجه الى الغرب وبعمق ٣٫٥م حتى يلتقي مع الحديدة الشمالية للقطعة رقم ٢٩٦ حوض ١٧ نقطة البدايـة .

● عملا باحكام المادة الثالثة من قانون البلديـات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
أوافق على توسيع حدود بلدية مغير السرحان ـ محافظة المفرق . بحيث تشمل كامل القطعة رقم ٧٩ حوض ٤ الدلمه من اراضي مغير السرحان .

● عملا باحكام المادة الثالثة من قانون البلديـات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
أوافق على تحديد حدود مجلس قروي الوصفيه ـ محافظة اربد . بحيث يشمل كامل القطع ذوات الارقام التاليـة : ـ

١ ـ من القطعه رقم ١٥ الى ٢٢ ، ومن القطعة رقم٢٤ الى ٢٧ وجميعها من الحوض ٨ الخور من اراضي سـوم .

٢ ـ من القطعة رقم ١٥ الى ٢٢ ، ٩٠ ، ٩١ حوض ٩ دبيس من اراضي سـوم .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٤٢ تاريخ ١٠ـ١ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ٩ حنو هلال فـي تجمع سكاني النظامية ـ ناحية بلعما محافظة المفرق تصديقـا مؤقتـا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١٢٢ تاريخ ١٠ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفـة استعمال من تجاري الى سكن ب بالقطعة رقم ٧٢٢ ضمن الحوض رقم ٧ في بلدة ام رمانه محافظة العاصمة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايـة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديـلات المبينـة عـلى المخطط المذكـور فـي مكاتـب اللجنـة اللوائية في محافظة العاصمة ومكاتب مجلس قروي امرمانة وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـة .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٢٢٠ تاريخ ٢٨ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي الواقع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٦، ٨، ١٠، ١٣ ضمن تجمع سكاني الرياشي ـ لواء جرش ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٣٠٣ تاريخ ١٧ـ٣ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديـل الشارع المار ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٨، ١٩ وذلك في بلدة تقبقبا ـ لواء جرش وحسب المخطـط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٢٥ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٣٠٦ تاريخ ١٧ـ٣ـ١٩٩٣ الموافقة على الغاء وتعديـل شوارع وتغيير صفة استعمال من سكن ـأـ الى سكن ب ، ج ضمن الاحواض ارقام ١ ، ٣ ، ١٠ ، ١٢ وذلـك في بلدة المزار الجنوبي ـلواء المزار الجنوبي وحسب المخطط المعد لهذه الغايـة ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٣١٥ تاريخ ٢١ـ٣ـ١٩٩٣ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي لحي الامير عبدالله وذلك في قرية عمره وعميره محافظة المفرق وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٣٨٠ـ١ تاريخ ٧ـ٤ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديـق مخطط احداث شارع بالقطعة رقم ٣٤ ضمن الحـوض رقم ١٠ في قرية منشية ماعين ـ لواء مادبـا تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٣٨٣ـ١ تاريخ ١١ـ٤ـ١٩٩٣ الموافقة على تخفيض سعة طريق ضمن القطعة رقم ٤٥ من الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة كفرنجه ـ لواء عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ٥٧ تاريخ ٢٩ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعـه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٣٨٥ تاريخ ١١ـ٤ـ١٩٩٣ الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقرب من منـزل المواطـن محمد لافي الزيادنه والمواطن عواد حويل القطعان ضمن حوض رقم ١ وذلك في بلدة صبحا وصبحية ـ محافظة المفـرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ٢٣ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٣٨٨ تاريخ ١١ـ٤ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفـة استعمال من سكن ريفي الى سكن ب وذلك في قريـة النهضه ـ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ٢٢ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٤٠٣ تاريخ ١٥ـ٤ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن القطعة رقم ٦٣ من الحوض رقم ١١ والقطع ٣٠، ١٦، ٣٧ من الحوض رقم ١٠ في قريـة قصيب محافظة البلقاء تصديقا مؤقتـا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٤٠٦ـبـ١ تاريخ ١٥ـ٤ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ـأـ الى سكن ب وتغيـير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٢٥١، ٢٥٨ مـن الحوض رقم ٨٠ من سكن ـأـ الى مباني عامـة في بلدة السلط محافظة البلقاء وذلك حسب المخطـط المعد لهذه الغايـة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . ويجـوز لذوي العلاقـة الاطـلاع علـى التعديـلات المبينـة على المخطـط المذكـور فـي مكاتـب اللجنـة اللوائية في محافظة البلقاء ومكاتب بلدية السلـط وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤٠٦ــبــ٣ تاريخ ١٥ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٣٠١، ٣١١، ٣٧١حوض رقم ٦٧ من صناعات خفيفة الى سكن ب وذلك في بلدة السلط ــ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٢ تاريخ ٢٨ــ٧ــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤١٦ــ٥ تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار الطريق من الجهة الغربية الى الجهة الشرقيةمن نفس ارض المدعو عبيد محمد ياسين وبنفس السعه في بلدة برما ــ لواء جرش وذلك حسب المخطط المعدلهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريده الرسمية . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء جرش ومكاتب بلدية برماوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشرهفي الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤١٦ــ٨ تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال لجزاء من الشارع الرئيسي وسط البلد الىتجاري طولي بارتداد امامي ٣ متر وذلك في بلدة برما لواء جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ١٣ــ٦ــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩. لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤١٧ــ٦ تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على اضافة تنظيم واحداث والغاء شوارع ضمن التنظيم المصدقمن حوض رقم ٨١ ضمن اراضي بلدة المنصورة ــ لواء بني كنانة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بنيكنانة ومكاتب مجلسقروي المنصورةوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشرهفي الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤٢٧ تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على احداث شارع مار بالقطع ذوات الارقام ٧ ، ٨ ضمن الحوض رقم٩ وذلك في بلدة مليح لواء مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٤ــ٧ــ١٩٩٣ ووضعه موضعالتنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤٣٤ــ٣ تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ١ عين الميته وحوضرقم ٤ روض خشين وذلك في بلدتي ام جوزه ــ وام العمد محافظة البلقاء وحسب المخطط المعد لهذه الغايةووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١، ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤٣٥ــ٣ تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على تخفيض سعة شارع واعتماد طرق افرازية ضمن الحوض رقم٢٣ وذلك في بلدة الرمثا ــ لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٥ تاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٣ ووضعه موضعالتنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤٣٨ــ٢ تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على استحداث طريق بالقطعة رقم ١٩٢ من الحوض رقم ٤ وذلك فيقرية الفيحاء لواء مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ٢٩ــ٦ــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤٤٧ تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على الغاء دخله بالقطعة رقم ٢٨ مؤقت من الحوض رقم ٣ كرم غناموذلك في قرية باعون لواء عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٣ ووضعهموضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤٩٤ــ٢،٣،٤،٥،٦،٧ تاريخ ٩ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ــا ــ الى سكن جضمن الاحواض ارقام ٢ ، ٨ ، ٩ وتعديل شارع بالقطع ارقام ٩٣، ٩٥، ٩٦، ٩٤ من حوض رقم ٩ والغاء الدخلةالمارة بقرب منزل السيد محمد عيسى علي وتخفيض سعة دخله ماره بمحاذاة المباني العامة ضمن حوضرقم ٢ وذلك في قرية خربة الوهادنه لواء عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ ١٧ــ٧ــ١٩٩٣ ووضعهموضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٤٩٩ تاريخ ٩ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على مخطط احداث شوارع في تجمع سكاني العيساوية ــ الجوزه في لواءالمزار الجنوبي وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٠٢ تاريخ ٩ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٢ في قرية ام شجيرةــ لواء مادبا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٠٨ تاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على تصديق المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية الناصرية ــ محافظة المفرقتصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥١٣ــ٢ تاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال قطعة السيد محمود سلامه نومان من سكنج الى تجاري وذلك في بلدة سما السرحان محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ٢٣ــ٧ــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥١٣ــ٤ تاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقةعلىتعديلمسار طريق مارة بارض المواطن عايد الطرقي الخشمان وذلكفي بلدة سما السرحان ــ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٢٣ــ٧ــ١٩٩٣ ووضعه موضعالتنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٢٠ـ٢ تاريخ ١٦ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على زياده سعة دخله ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في بلدة عين الباشا ـ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ ماريخ ٣١ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٢٣ـ٢ تاريخ ١٦ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار طريق بالقطعة رقم ٤٧ ضمن الحوض رقم ١٠ فيقرية زي ـ محافظة البلقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة علىالمخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء ومكاتب مجلس قروي زيوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشرهفي الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٣٣ـ١ ، ٢ ، ٣ تاريخ ١٦ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار الطريق المارة بارض المقبرة الاسلاميةوتخفيض سعة الطريق المارة امام منزل خالد عبدالرحمن ضمن الحوض رقم ١٠ البلد وتعديل مسار الشارعالمار بملكية نواف محمد موسى وشركاه فقط ضمن حوض رقم ١١ بيادر الغول وذلك في بلدة بيت ايدس ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٨ تاريخ ١٣ـ٦ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٣٩ـ١ تاريخ ١٦ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ٦ ، ٧ وذلك في قريةدليلة الحمايدة ـ لواء مادبا وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٤١ تاريخ ١٦ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع مار ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢،٣،٤ من اراضي ماعين والحوض رقم ٣ التيم الغربي في لواء مادبا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٤٣ تاريخ ١٦ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم ٨ السابعمن اراضي الهاشمية ـ محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٦٢ تاريخ ١٩ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على احداث طريق مار بالقطع ذوات الارقام ٢٩٨، ٢٩٩، ١٢٠،١٢٢، ٢٧٧ ضمن الحوض رقم ٢٥ وذلك في بلدة الطيبة ـ محافظة معان وحسب المخطط التعديليرقم ١٠ تاريخ ١٨ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٦٦ـ٢ تاريخ ١٩ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن أ ـ ضمنالحوض رقم ٢ وذلك في بلدة الفيصلية ـ محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ٢٨ـ٦ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٧٠ تاريخ ٢٣ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ارقام ٦ ، ٧ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ من اراضي الرمان ـ محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا وذلك للاجزاء الواقعة خارج حدود التنظيم المصدق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٧٤ تاريخ ٢٣ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٣٣، ٣٤ واحداث شارعاخر بالقطع ذوات الارقام ٣٣، ٣٠ ، ٣٤، ٢٩ من حوض رقم ٣ وذلك في قرية البويضة الشرقية ـ محافظةالمفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ٢٤ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١،٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٨٢ تاريخ ٢٣ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي ومخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذواتالارقام ٣، ٤ وذلك في قرية شيحان ـ لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١٩ـ٧ـ١٩٩٣ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٨٣ تاريخ ٢٣ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ٤ في قرية حمود ـ لواء القصروذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة علىالمخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء القصر ومكاتب مجلس قروي حمودوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشرهفي الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٥٩٨ تاريخ ٢٦ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من الشارع المؤدي الى المقبرة الاسلاميةمن سكن ج الى تجاري طولي ضمنالحوضرقم ٤ البلد وذلك في بلدة كفرنجه ـ لواء عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ٥٨ تاريخ ٢٩ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعهموضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٠٩ تاريخ ٢٦ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ارقام ٤ ، ٥ في قريةالبصة محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦١٢ تاريخ ١٣ـ٦ـ١٩٩٣ الموافقة على احداث وتعديل شوارع ودخلات بالاحواض ذوات الارقام ١ ، ٢ ، ٤ ، ٥ وذلك في قرية سيحان محافظة البلقاء وحسب المخطط المعد لهذه الغايةووضعه موضع التنفيذ.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦١٥ـ٢ تاريخ ١٣ـ٦ـ١٩٩٣ الموافقة على تخفيض سعة الشارع الواقع جنوب الملعب البلدي في حوضالسنينه رقم ١٣ من ١٠م الى ٦م وذلك في بلدة سنجنم الكفارات ـ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديليرقم ١٥ تاريخ ١٨ـ٧ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٣٢ تاريخ ١٦ـــ٦ـــ١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيـــير صفة استعمال الشارع الرئيسي من سكن الى تجاريوذلك ضمن الحوض رقم ٥ في بلده رجم الشامي الغربي محافظة العاصمة والابقاء على صفة الاستعمال بأحكامالسكن وحسب المخطط المصدق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٤٧ـــ١ تاريخ ٢٠ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على تخفيـــض سعة شارع مار بارض المواطن مفلح ارشيد الغديـــروذلك في قرية ام السرب ـــ محافظة المفرق وحســـب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٢٤ـــ٧ـــ١٩٩٣ ووضعهموضع التنفيـــــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٤٧ـــ٢ تاريخ ٢٠ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال ارض المواطن موسى صالح احمد من حدائـــقالى سكن ب وذلك في قرية ام السرب محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ٢٤ـــ٧ـــ١٩٩٣ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٤٨ـــ١ تاريخ ٢٠ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على تعديل شارع واحداث طريق ضمن حوض رقم ٥ وذلك فـــيبلدة الخالدية ـــ محافظة المفرق وحسب المخطـــــط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٥ـــ٧ـــ١٩٩٣ ووضعه موضعالتنفيـــــــــــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٤٨ـــ٢ تاريخ ٢٠ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال من تجاري ومناطق خضراء الى سكن ج والغاء طرق ضمن الحوض رقم ٦ وذلك في بلدة الخالدية ـــ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريـــخ٢٢ـــ٧ـــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٤٨ـــ٤ تاريخ ٢٠ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة علىالغاء شارع واحداث دخله ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في بلـــــدةالخالدية ـــ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٥٩ـــ٢ تاريخ ٢٣ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على احـــداث دخله مارة بالقطع ذوات الارقام ٩٠، ١٧٠، ١٧١ والغامجزء الدخله المار بالقطعة رقم ١٦٧ من حوض رقـــم ٣٤ وذلك في بلدة عي محافظة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ ٢٧ـــ٧ـــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٦١ـــ١ تاريخ ٢٣ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على استحداث طريق بالقطع ذوات الارقام ٥٣، ٥٤ في بلدة مؤاب لواءالمزار الجنوبي وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـــخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . ويجـــوز لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـــى التعديـــلات المبينةعلى المخطـــط المذكـــور فـــي مكاتـــب اللجنـــة اللوائية في لواء المزار الجنوبي ومكاتب بلدية مـــؤابوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشرهفي الجريدة الرسميـــــة .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٦٤ـــ٤ تاريخ ٢٣ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على احـــداث دخلة ضمن الحوض رقم ٦٧ وذلك في بلدة السلـــط ـــمحافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٣ تاريخ ٢٨ـــ٧ـــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٦٦٥ تاريخ ٢٣ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على احداث طرق ضمن القطع ذوات الارقام ٢٢، ٢٣ من الحوض رقـــم٦ من اراضي صافوط وضمن الحوض رقم ٨ من أراضي عين الباشا وذلك في بلدة عين الباشا محافظة البلقاءوحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ٢٦ـــ٧ـــ١٩٩٣ ووضعـــه موضـــع التنفيـــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٦٧٤ تاريخ ٢٧ـــ٦ـــ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١، ٢، ٣من اراضي قرية ارينبه الشرقية ـــ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتـــــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٧٢٣ـــ١ تاريخ ٧ـــ٧ـــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٣٠ وجزء من القطعة رقـــم ٣٢حوض رقم ٢٦ من مدارس الى سكن ـــاـــ وذلك في بلدة صرفا لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم ٦تاريخ ٩ـــ٨ـــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٧٢٣ـــ٢ تاريخ ٧ـــ٧ـــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال اجزاء من القطع ارقام ٧ ، ٨ ، ٢٢ حوض رقم٢٥ من زراعي الى سكن ـــاـــ وذلك في بلدة صرفا ـــ لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريـــخ٩ـــ٨ـــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقم ٢١، ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٧٢٦ـــ١ تاريخ ٧ـــ٧ـــ١٩٩٣ الموافقة على اضافـــة تنظيم واحداث شوارع ضمن الحوض رقم ١ الجازك مناراضي المصلوبيه والحوض رقم ٣ التيم الغربي مـــن اراضي مادبا وذلك فيلواء مادبا وحسبالمخطط التعديليرقم ٦ تاريخ ١٤ـــ٨ـــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٧٣٦ـــ٢ تاريخ١٨ـــ٧ـــ١٩٩٣ عدم الموافقة علىتخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م المار جنوب مبنى البلديةوامام منزل موسى الحمد وعدم الموافقة على احداث شارع اخر بسعة ١٢م في أرض المدرسة ضمن حوضالبلد وذلك في بلدة سوم ـــ محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم٧٤٤ـــ٢ تاريخ ١٨ـــ٧ـــ١٩٩٣ عدمالموافقة على ما يلي:

١ ـــ الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ١٢٥ المتجـــهشرقا وغربـــــــا .
٢ ـــ الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٢٥ ،٢٢٤، ٢٢٣، ١١٦، ١٢٠، ٢١٦ ضمن الحوض ١٣ .
٣ ـــ احداث شارع بعرض ١٢م بين القطع ٢٢٣، ٢٢٤،٢٢٥، ١٢٥، ضمن الحوض ١٣ .
٤ ـــ احداث دخله ٦م بين القطع ١٢٦، ١٢٥ وذلك ضمنالحوض رقم ١٣ في بلدة صخره لواء عجلون .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٤٥—٢ تاريخ ٨—٨—١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٢ من سكن ريفيالى سكن ج وذلك في بلدة ماحص — محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٢—٥ تاريخ ١٥—٨—١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال شارع الكرامة من سكن ج الى تجاري ضمن الحوض رقم ٨ وذلك في بلدة اربد — محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٤—٢ تاريخ ١٥—٨—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء شارع بالقطع ذوات الارقام ٨٣، ٨٤ ضمن الحوض رقم٦ في بلدة بيت راس — محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٦—٥ تاريخ ١٥—٨—١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢٢٤ حوض رقم ٤ من زراعي الى سكن ريفي في بلدة الفحيص محافظة البلقاء.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٦—٢ تاريخ ١٥—٨—١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع مار بالقطع أرقام ١٧، ٢٦ ضمن الحوض رقم ٩ في بلدة الفحيص محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٨—٢ تاريخ ٨—٨—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء دخله بالقطع ذوات الارقام ٩٤، ٩٥ ضمن الحوض رقم ١٨ وذلك في بلدة فقوع — لواء القصر .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٩—١ تاريخ ٨—٨—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء شارع مار بالقطع ذوات الارقام ١٩، ٢٠ ضمن الحوض رقم ٥ في قرية الجدعا — لواء القصر .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٦٤—١ تاريخ ١٨—٨—١٩٩٣ الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١ واحداث شارع بالقطع ذوات الارقام ٢٩، ٣٠، ٦٤ حوض رقم ١٠٧ وذلك في قرية بطنا — محافظة البلقاوحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ٢١—٨—١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

اعلانــــــــات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى الدكتور ممدوح العبادي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٤٤تاريخ ٢٤—٧—١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع—١٧أ—٩١ شفا بدران تاريخ ٣—٤—١٩٩٣ المتضمنالغاء الشارعسعة ١٢م المار بينالمسجد وقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض٦ الذهبية لوحه١٨ وكما هو موضحعلى المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنةالمحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة شفا بدران .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٦٩ تاريخ ١٤—٨—١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب—٣٣٤٩— راس العين تاريخ ١٠—٨—١٩٩٣ المتضمناستحداثطريقسعة ٦م ضمنقطعة الارض رقم ١١٤٩ حوض ٧ الوسية لوحه ١٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليةللتنظيم والابنية في منطقة راس العين .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٧٠ تاريخ ١٤—٨—١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعج—١٧٥٧—راس العين تاريخ ٢٨—٢—١٩٩٣ المتضمن تعديل احكام المراكز التجاريةالمصدقة وعددها اربعة الى تجاري محلي بنظام سكن — أ ، ب — بارتداد امامي عشرة امتار وكما هو موضحعلى المخطط ضمن حوض ٧ الوسية وحوض ٤٧ طحين الشرقي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقةراس العين .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٧١ تاريخ ١٤—٨—١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب—٣٣٣١— النصر تاريخ ١٢—٦—١٩٩٣ المتضمن تخفيض سعة طريق — درج —الى ٤م امام قطعتي الارض رقم ٢٠٧٣ ، ٣٠٩٣ حوض ٣٣ المدينة حي ٧ جبل خريطة لوحه ٨٧ وكما هو موضحعلى المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٧٢ تاريخ ١٤—٨—١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعج—١٧٧٩—راس العين تاريخ ١٠—٧—١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال منطقةخضراء الى سكن د لقطعة الارض رقم ٦٧٧حوض ٤٤ ام صويونية لوحة ٤٦ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة راس العين

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانها [illegible] بقرارها رقم ٤٧٣ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٨١ــ٩٣ــ [illegible] تاريخ ١٢ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن تخفيض سعة شارع امام قطعالاراضي المبينة [illegible] حوض ٤ المستندات لوحة ١٤ وكما هو موضح على المخطط لدىاللجنة المحلية التنظيم والابنية في [illegible] .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة [illegible] الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسميه وجريدتين [illegible] ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه فيالمكان المشار اليه [illegible] .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا [illegible] بقرارهـــا رقـــم ٤٧٤ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ١٧١ــ٩٣ وادي السير تاريخ ٨ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن تعديل شكل البناء التجاريعلى قطعة الارض رقم ٦٦٢ حوض ١٥ [illegible] لوحه ٢٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليـــــةللتنظيم والابنيه في منطقه وادي السير .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحليه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفه الذكـــر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٥ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ١٨٩ــ٩٣ واديالسير تاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكنـــأ ــ الى سكن ج لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٨ خربة سارة وكذلك تغيير صفـــةاستعمال قطعة الارض رقم ١١٨ من تجاري طولي ضمن سكن ـــأ ــ بارتداد امامي٣مالى تجاري طولي ضمـــنسكن ج بارتداد امامي ٣م وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليةللتنظيموالابنية في منطقةوادي السير.
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٦ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة عى ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٦٧ــ٩٣ــ الجبيهة تاريخ ٢٨ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء من الشارع امامقطعتي الارض رقم ٤٣٠ ، ٤٣١ حوض ١ ابو المعوف لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنـــــةالمحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٧ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٧٥ــ٩٣ــ طارق تاريخ ٣٠ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال قطـــعالاراضي ذوات الارقام التالية ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤ حوض ٨ المياله لوحه ١١ من سكن ـــأ ــ الى سكن ب لدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طـــارق .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر.



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٨ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٣٤ــ٩٣ــ شفا بدران . تاريخ ١٢ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن تخفيض سعة شارع من١٦م الى ١٢م امام قطع الاراضي المبينة أرقامها على المخطط ضمن حوض ٢ تلعة نمر لوحه ٦ لدى اللجنـــــةالمحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٩ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٥٦ــ٩٣ــ بدر الجديدة ، تاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن استحداث شـــــارعهيكلي ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ١٠ الحديب وكما هو موضح على المخطط لـــدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٨٠ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٣٥ــ٩٣ــ شفا بدران ، تاريخ ٦ــ٧ــ١٩٩٣ المتضمن تعديلمسار شارعووضعاحكام للتجاري المصدق بدون احكام وحديقة الى تجاري محلي ضمن سكن ب لقطع الاراضي المبينة ارقامهـــاعلى المخطط ضمن حوض ٧ مرج الفرس لدى اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٨١ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٧٣ــ٩٣ــ طارق تاريـــخ ٢٩ــ٥ــ١٩٩٣ المتضمن اجراء تعديلات في شبكـــــةالشوارع والطرق ــ تقاطع حلاوه ــ وتغيير استعمالات وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمنالاحواض التالية ١ عرجان ٢ الرواق ٦ عرجان وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيةفي منطقة طارق ــ الجبيهة ــ بسمـــان .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٣ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ٨١ــ٩٢ــ القويسمة تاريخ ١٢ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن تخفيض سعة شارع امام قطعالاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٤ المستندات لوحة ١٤ وكما هو موضح على المخطط لدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٤ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ١٧١ــ٩٣ وادي السير تاريخ ٨ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن تعديل شكل البناء التجاريعلى قطعة الارض رقم ٦٦٢ حوض ١٥ الصويفية لوحه ٢٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليـــــةللتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٥ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ١٨٩ــ٩٣ واديالسير تاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكنــأــ الى سكن ج لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٨ خربة سارة وكذلك تغيير صفـــةاستعمال قطعة الارض رقم ١١٨ من تجاري طولي ضمن سكن ــأــ بارتداد امامي٣مالى تجاري طولي ضمـــنسكن ج بارتداد امامي ٣م وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليةللتنظيموالابنية في منطقةوادي السير .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٦ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة عى ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ٦٧ــ٩٣ــ الجبيهة تاريخ ٢٨ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء من الشارع امامقطعتي الارض زقم ٤٣٠ ، ٤٣١ حوض ١ ابو المعوف لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنـــــةالمحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٧ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ٧٥ــ٩٣ــ طارق تاريـــخ ٣٠ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال قطـــعالاراضي ذوات الارقام التالية ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤ حوض ٨ الميالة لوحه ١١ من سكن ــأــ الى سكن ب لدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طـــارق .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٨ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ٢٤ــ٩٣ــ شفا بدران ، تاريخ ١٢ــ٦ــ١٩٩٣ المتضمن تخفيض سعة شارع من١٦م الى ١٢م امام قطع الاراضي المبينه ارقامها على المخطط ضمن حوض ٢ تلعة نمر لوحه ٦ لدى اللجنـــــةالمحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٧٩ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اخــ٥٦ــ٩٣ــ بدر الجديده . تاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن استحداث شـــــارعهيكلي ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ١٠ الحديب وكما هو موضح على المخطط لـــدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٨٠ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ٣٥ــ٩٣ــ شفا بدران ، تاريخ ٦ــ٧ــ١٩٩٣ المتضمن تعديلمسار شارعووضعاحكام للتجاري المصدق بدون احكام وحديثة الى تجاري محلي ضمن سكن ب لقطع الاراضي المبينة ارقامهـــــاعلى المخطط ضمن حوض ٧ مرج الفرس لدى اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــــةعمان الكبرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــــا رقـــم ٤٨١ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ٧٣ــ٩٣ــ طارق تاريـــخ ٢٩ــ٥ــ١٩٩٣ المتضمن اجراء تعديلات في شبكــــةالشوارع والطرق ــ تقاطع حلاوه ــ وتغيير استعمالات وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمنالاحواض التالية ١ عرجان ٢ الرواق ٦ مرجان وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيةفي منطقة طارق ــ الجبيهة ــ بسمـــان .
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعــــلان في الجريـــــدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٨٢ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على أيداع اضافة الاحكام الواردة على المخطط التعديلي رقم اعج — ١٧٣٧ تاريخ ٣–٨–١٩٩٣ على قطع الاراضي المنظمة تجاريا محليا الواقعة على امتداد شارع — الشريف ناصر بن جميل — .

١ — يسمح بالتصاق من جهة واحدة في الارتداد الجانبي وتحدده اللجنة المحلية .
٢ — يسمح بارتفاع خمسة طوابق والحد الاعلى للارتفاع ١٨ مترا .
٣ — يسمح باستعمال الابنية القائمة والمرخصة قبل تاريخ التصديق تجاريا وفي حالة الرغبة باقامة انشاءات جديدة تراعى الاحكام الخاصة المنصوص عليها بالكامل للطوابق الاضافية .
لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي — تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٨٣ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ ٣٣١٠ — العبدلي تاريخ ١١–٣–١٩٩٣ المتضمن توسعة طريق مترا واحدا من قطعة الارض رقم ١٢٣ حوض ١٣ الشميساني لوحه ١٠ على ان يتحمل مالك قطعة الارض رقم ١٢٦ كافة نفقات الاستملاك .

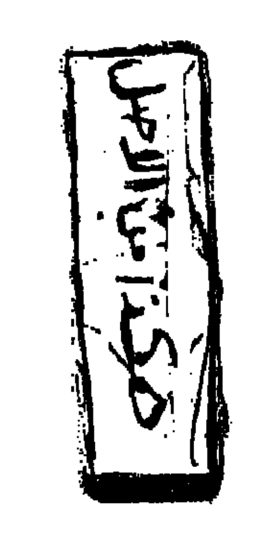
موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة العبدلي .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٨٤ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج — ١٧٦٣ — العبدلي تاريخ ٤–٤–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من مكاتب باحكام خاصة الى تجاري محلي ضمن سكن ج وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ١٥ اللويبدة الشرقي لوحه ١٨ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة العبدلي .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٨٥ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب–٣٣٠٢ — العبدلي — تاريخ ٧–٢–١٩٩٣ المتضمن توسعة الشارع من ١٦م الى ٢٥م المار بجانب مركز هيا الثقافي ضمن حوض ١٣ — الشميساني في حوض ١٦ اللويبدة الغربي وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة العبدلي .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٨٦ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب–٣٣٠٥ — العبدلي تاريخ ٢٣–٢–١٩٩٣ المتضمن الغاء الطريق المار ضمن قطع الاراضي ارقام ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤ حوض ١٦ اللويبدة الغربي لوحه ١٩ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة العبدلي .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٨٧ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب –٣٣١٧ — زهران تاريخ ١٤–٤–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ـ أ ـ الى سكن ب لقطع الاراضي ذوات الارقام ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١ حوض ٢٠ ام اذينة الجنوبي لوحة ٢٢ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة زهران .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٨٨ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج– ١٧٦٦ النصر تاريخ ١٢–٤–١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع وتغيير صفة استعمالات لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن اجزاء من الاحواض التالية ١ عويس ٢ ام نواره لوحه ٣٦ — ٤٥ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٨٩ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٥٠ — النصر تاريخ ٢٨–١–١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار الطريق ضمن قطعة الارض رقم ٣١٤ حوض ٣٢ خريطة لوحه –٣٤ وتغيير استعمال من سكن د الى سكن شعبي وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط من نفس الحوض واللوحة المذكورة .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٩٠ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٦٥ — النصر تاريخ ١٢–٤–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ـ د ـ الى تجاري عادي ضمن سكن ـ د ـ وذلك لقطع الاراضي ذوات الارقام التالية ٢٥٢٧، ١٦٣٥، ٣٨٨ حوض ٣٣ المدينة حي ٧ الخريطة لوحه ٧٩ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩١ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعج ــ١٧٦٨ــ النصر تاريـخ ١٥ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن د الى تجاري محلي ضمن سكن د بدون ارتداد امامي وذلك لقطع الاراضي ذواتالارقام ٢٧٠٧، ٢٧٠٨، ٢٧٠٩حوض ٩ برقعلوحه ١٩ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المده المذكـورة في منطقـة النصـر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩٢ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعج ــ١٧٧١ــ النصر تاريـخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة لستعمال من سكنج ، د الى تجاري محلي ضمن سكن ج ، د وذلك لقطع الاراضي الواقعة على شارع الشهيد والمبين ارقامهاعلى المخطط ضمن حوض ٣٣ المدينة حي ٧ الخريطة.

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسميه وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة النصـر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩٣ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب ــ٢٣١٦ــ النصر تاريـخ ١٢ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن توسعة جزء من طريق امـامقطعتي الارض رقم ١٥٣٦، ٣٧٩ حوض ٣١ حنيكيـن لوحه ٣٢ وكما هو موضح على المخطط .

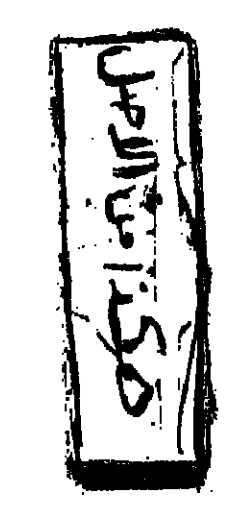
موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة النصـر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩٤ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٥٥ــ٩٢ــ خريبة السوق تاريخ ١٩ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن تخفيض سعة الشارعالمار ضمن قطعة الارض رقم ١١٨ الى ستة امتار وكذلك الغاء جزء الشارع المار ضمن قطعة الارض رقم ــ٢٥ــحوض ١ العلكومية واستحداث طريق بديل بسعة ٤م وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة خربية السوق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩٥ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٧٤ــ٩٣ــ التويسمة تاريخ ١٥ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكنا ــ ب الى تجاري محلي ضمن سكن ــ ا ، ب ــ وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمنحوض ٦ ام اذيناتلوحة ــ ٢ ج ــ وكما هو موضحعلى المخطـط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة التويسمـة .



● تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩٦ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٧٢ــ٩٣ــ خريبة السوق تاريخ ١ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار شـــارعواستحداث طريق ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٢ البلد حي ١ القصر لوحه ٩ كمـاهو موضـــح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة خريبة السوق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩٧ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٦٨ــ٩٣ــ خريبة السوق تاريخ ٢١ــ١ــ١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار الشـــارعالمار امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطـط ضمن حوض ١ العلكومية لوحه ١ وكما هو موضح علىالمخطـط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة خريبة السوق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩٨ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التظيمي رقم اع ــ٦٧ــ٩٣ــ خريبة السوق ــ المتضمن الغاء طريق واستحداث طريق بديل ضمـــنحوض ٢ البلد لوحه ١ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة خريبة السوق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٩٩ تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٧٠ــ٩٣ــ خريبة السوق تاريخ ٤ــ٢ــ١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار الطريـــقالمار ضمن قطعة الارض رقم ٦٠ حوض ١ العلكوميـة لوحه ١ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة خريبة السوق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــةعمان الكبرى بانهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٥٠٠ تاريخ ١٧ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعج ــ ١٧٧٣ ــ ماركا تاريخ ٣ــ٥ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكنج الى تجاري محلي ضمن سكن ج لقطع الاراضي ذوات الارقام ٦٠١، ٦٠٢، ٥٩٧ حوض ٥ البلد ماركا الشماليةلوحه ١١ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـةالمحلية للتنظيـم والابنيـة خـلال المدة المذكـورة في منطقـة ماركـا .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٠١ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع ج–١٧٦٧ – زهران تاريخ ١٢–٤–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ج ، د الى تجاري محلي ضمن سكن ج ، د وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن اجزاء من حوض ٣٣ المدينة حي ٢ جبل عمان الجديد لوحه ٦٤ ، ٦٥ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة زهران .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٠٣ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٢٤–٩٣– صويلح تاريخ ٣–٣–١٩٩٣ المتضمن استحداث منحنى شارع امام قطعة الارض رقم ١٣٩١ حوض ٢ الجبيهة لوحه ٧ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٠٤ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١١٢–٩٢ صويلح تاريخ ١٢–١٠–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن أ ، ب ، ج وسكن ـاـ باحكام خاصة الى تجاري محلي بارتداد امامي ٠ ام مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ٣ دنانير على المتر المربع الواحد لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط وكذلك توسعة الشارع المار امام القطع ضمن الاحواض التالية ٨ المقربة ٦ البلد ١٣ عرقوب خلدا ٩ أم ثينه وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٠٥ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٢٠–٩٣– تلاع العلي ، تاريخ ١٠–٨–١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ١٣ مرقوب خلدا وحوض ٢ خلدا الغربي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٠٦ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٩٩–٩٣–تلاع العلي تاريخ ٢٨–٤–١٩٩٣ المتضمن الغاء الطريق المار بين قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٢ حنو طيا لوحه –٥– وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٠٧ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١١٩–٩٣– تلاع العلي تاريخ ٢٨–٦–١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء من شارع وتغيير صفة استعمال سكن ب الى تجاري عادي حسب الاحكام الواردة على المخطط رقم ت ه –٦٦٩–٨٥ لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٣ قطنة الجنوبي لوحه ٨ مع فرض عوائد تنظيم خاصة مبلغ ثلاثة دنانير على المتر المربع الواحد لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٠٨ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٠٦–٩٣– تلاع العلي تاريخ ٢٢–٥–١٩٩٣ المتضمن استحداث جزء من طريق امام قطعة الارض رقم ١١٩٤ ومنحنى من القطعة رقم ٢٧٢ حوض ٣ حنو طيا واعادة سعة الطريق الى سعتها الافرازية امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٠٩ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٠٩–٩٣– تلاع العلي تاريخ ٢٢–٥–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال مباني عامة ومدارس الى سكن –أ– لقطعة الارض رقم ١٨ حوض ٥ التلاع الشرقي لوحه ١٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٠ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١١٠–٩٣ تلاع العلي تاريخ ٢٢–٥–١٩٩٣ المتضمن استحداث جزء من طريق امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٤ أم السماق الشمالي لوحه –١– وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١١ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١١٥–٩٣– تلاع العلي – تاريخ ٢٨–٦–١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٨ الشميساني لوحه ١٠ ، ١٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٢ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١١٦–٩٣–تلاع العلي تاريخ ٢٨–٦–١٩٩٣ المتضمن توسعة الطريق المار بين قطعتي الارض رقم ٢٩، ٣١٩ حوض ١٣ عرقوب خلدا لوحه ١٦ من ٣م الى ٥م وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٣ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١١٧–٩٣– تلاع العلي تاريخ ٢٨–٦–١٩٩٣ المتضمن الغاء الشارع المار بين قطعتي الارض رقم ٢٠٠ ، ٢٠١ حوض ١ الحمارية لوحه ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٤ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١١٨–٩٣ تلاع العلي – تاريخ ٢٨–٦–١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء من طريق ضمن قطعة الارض رقم ٢٠ حوض ٤ ام السماق الشمالي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٥ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٧١–٩٣– خريبة السوق تاريخ ٨–٥–١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث شوارع وتنظيم استعمال سكن ج وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٥ وادي العلي ٤ –المدارس الحمراء ٣ العميري ٦ الوسية وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السوق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٦ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٥٢–٩٣– بدر الجديدة – تاريخ ١٥–٦–١٩٩٣ المتضمن استحداث شارع هيكلي سعة ١٦م ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٤ ابو مفراز وحوض ٣ النفير وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم الابنية في منطقة بدر الجديدة – وادي السير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٧ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٥٣–٩٣– بدر الجديدة – تاريخ ٣٠–٦–١٩٩٣ المتضمن الغاء الطريق بين قطعتي الارض رقم ٣ ، ٤٣ حوض ١ ام فروة لوحة ٢ وذلك تفاديا لهدم البناء القائم على القطعة رقم ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٨ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٥٤–٩٣– بدر الجديدة – تاريخ ٣٠–٦–١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء من طريق امام قطعتي الارض رقم ٥٧، ٦٤ حوض ١١ الميسر لوحه ١١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥١٩ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٧٩–٩٣ القويسمة تاريخ ٨–٥–١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء من النهاية المغلقة امام قطعة الارض رقم ١٨١ حوض ٩ الدبوبية لوحة ٣٢ وذلك تفاديا لهدم البناء القائم على القطعة المذكورة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٢٠ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٨٤–٩٣– القويسمة تاريخ ٢٢–٧–١٩٩٣ المتضمن استحداث طريق سعة ٤م ضمن قطعتي الارض رقم ٣١ ، ٤٤ حوض ٤ البلد لوحة ٨٦ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٢١ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٣١–٩٣– صويلح تاريخ ٢٠–٥–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال سكن أ ، ج الى تجاري محلي ضمن سكن أ ، ج وبارتداد امامي ١٠م وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٧ أم زعروره و ٣ عين ام جوزة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٥٢٢ تاريخ ١٧–٨–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٣٥–٩٣ – صويلح تاريخ ١٥–٨–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال حدائق ومنتزهات الى منطقة محظورة وسكن أ – وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض الحمارية لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح.

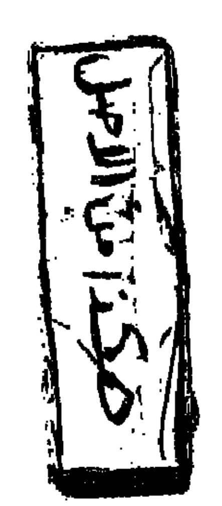
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعـــــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية قررت الموافقة على ايداع اعلان وضع احكام خاصة للقطعتين ١ ، ٢ حوض رقم ٤ من اراضي الصبيحي بحيث يكون الارتداد الامامي والخلفي مترا واحدا والجانبي لا شيء كون البيوت القائمة على تلك القطع قديمة ومتلاصقة مع بعضها البعض وحسب الكروكي المرفقة .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالصبيحي وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

عيد القطارنة
رئيس اللجنة اللوائية
محافظ البلقاء



اعـــــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٥٦–٩٣ لسنة ١٩٩٣ قررت وضع مخطط احداث دخلة بسعة ٦م تمر بالقطع ارقام ١٦، ١٤، ١، ١٥ حوض ٧٨ من اراضي السلط وحسب الكروكي المرفقة موضع التنفيذ وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

عيد القطارنة
محافظ البلقاء
رئيس اللجنة اللوائية

اعـــــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالفحيص رقم ٢٠٦–٩٣ لسنة ١٩٩٣ قررت وضع مخطط احداث شارع ودخله تنظيمية ضمن الحوض رقم ٩ من اراضي الفحيص والوارد على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ف–١–٥–١٧٤٢٦ تاريخ ١٩–٩–١٩٩٢ .
موضع التنفيذ وذلك بعد مرور خمسة عشر يوما اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريده الرسميه وجريدتين محليتين .

عيد القطارنة
محافظ البلقاء
رئيس اللجنة اللوائية

اعـــــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية مرود وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي مرود رقم ٩ لسنة ١٩٩٣ . والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع المار من القطعة رقم ٤٠ حوض ٧ والقطعة رقم ١٧ حوض ٥ من أراضي مرود بحيث يرسم الشارع بعرض ١٠م من الجهة الجنوبية وبعد التداول تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على التعديل حسب المخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك والمرفق بطيه وتقرر ايداع اعلان التعديل للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويحق لمن له مصلحة الاطلاع والاعتراض على المخطط التعديلي لدى مكتب رئيس اللجنة المحلية وضمن المده المذكوره اعلاه .

عيد العلايا
محافظ الكرك بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعـــــلان

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الدامخي رقم ٧ سنة ١٩٩٣م والمتضمن موافقة اللجنة المحلية على المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية الدامخي والمرسل على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ك–٢–١–١٢٢١ تاريخ ٣٠–٢–١٩٩٣ .

وبعد التداول تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الدامخي المذكور اعلاه وايداع اعلان المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية الدامخي .

للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويحق لمن له مصلحة الاطلاع والاعتراض على المخطط لدى مكتب رئيس اللجنة المحلية وضمن المدة القانونية المذكورة اعلاه .

عيد العلايا
محافظ الكرك بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعلان

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي التفصيلي لبلدة العدنانية وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي العدنانية رقم ١٩ سنة ١٩٩٢ والمتضمن الموافقة على تعديل وضع الشارع المار بالقطعة رقم ٩٣ حوض ٤ من أراضي العدنانية وحسب ما جاء بالمخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وبعد التداول تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على المخطط التعديلي المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك بحيث يعتمد الحد الشرقي للشارع ١٢م المار بالقطعة رقم ٩٣ حوض ٤ من اراضي العدنانية كحد للشارع التنظيمي لتأمين العمق اللازم للافراز حسب احكام السكن ب على ان يقوم صاحب العلاقة مستقبلا بشراء الجزء الملغى تنظيميا وتقرر ايداع المخطط التعديلي .
للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويحق لمن له مصلحة الاطلاع والاعتراض على المخطط التعديلي لدى مكتب رئيس اللجنة المحلية وضمن المدة القانونية المذكورة اعلاه .

عيد العلايا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك
محافظ الكرك بالوكالة

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٣ وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي العين البيضاء ٦٢ بند ١٠ تاريخ ٨-٣-١٩٩٣ الموافقة على تعديل الشارع المار في القطعة رقم ١٨٠ من حوض الحنانه رقم ٢٣ لتحاشي الضرر عن البناء القائم على هذه القطعة وابقاء الشارع بعرض ١٢م وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض .
لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية العين البيضاء خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالمخططات والوثائق التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الطفيلة
محافظ الطفيلة
محمد التلهوني

اعلان

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة بليلا رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٢ تاريخ ٢١-٩-١٩٩٢ والمتضمن عدم ورود اي اعتراض على قرار اللجنة المحلية السابق رقم ٣ تاريخ ٣-٢-١٩٩١ وقرار اللجنة اللوائية السابق رقم ١٤ بند - ٣ - بليلا لسنة ١٩٩١ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩١ والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٧٩٥ تاريخ ٢٥-١٢-١٩٩١ بخصوص تثبيت الدخلة الافرازية بسعة ٣م لتصبح دخلة تنظيمية والمؤدية لقطعة الارض رقم ١٣٨ حوض رقم ٩ من اراضي بلدية بليلا ، وعليه فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه ورفعه لمجلس التنظيم الاعلى لاجراء المقتضى ووضعه موضع التنفيذ .

متصرف لواء جرش
خالد صايل الخريشا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في لواء جرش

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في قرية عين البستان ان لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون قد قررت بقرارها رقم ٨٤ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٣ بصفتها لجنة محلية ولوائية للقرية المذكورة الموافقة على تعديلات شوارع قرية عين البستان ، كما يوضحها المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغاية وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات والاوراق الثبوتية اللازمة .

متصرف لواء عجلون
د. سعد الوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة راجب ان لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون قد قررت بقرارها رقم ٧١ تاريخ ١٦-٥-١٩٩٣ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في قرية راجب رقم ١ لعام ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال المنطقة المنزلقه في قرية راجب من سكن ب الى تنظيم زراعي وحسب الترسيم المعد لذلك كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغاية وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في قرية راجب خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

متصرف لواء عجلون
د. سعد الوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في قرية صنعار ان لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون قد قررت بقرارها رقم ٧٨ تاريخ ١٣-٦-١٩٩٣ بصفتها لجنة تنظيم محلية ولوائية لقرية صنعار المتضمن الموافقة على الغاء الدخله المارة بالقطع ذوات الارقام ٦٢، ٦٣، ٦١ من حوض رقم ٥ من أراضي صنعار . كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغاية وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعترض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

متصرف لواء عجلون
د. سعد الوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا بعد ان اطلعت على قرار الجنة المحلية لمجلس قروي المامونية رقم ٥١ لسنة ١٩٩٢ المتضمن انتهاء مدة اعلان استحداث شارع تنظيمي بسعة ١٢م للقطعة رقم ١٠٧ حوض رقم ٣ من اراضي قرية المامونية مرورا بالقطع ذوات الارقام ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨ من حوض رقم ٣ حيث انتهت المدة القانونية للاعتراض دون ان يتقدم اي احد بالاعتراض على ذلك .
تقرر اللجنة : الموافقة على استحداث الشارع المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

مصلح الطراونة
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيةلـواء مادبـــا انهـــا [illegible] الموافقـــة علـى الغاء الممر الجانبي للشارع الرئيسي مع مدخل بلـــدةجرينة وابقاء [illegible] الشارع الرئيسي [illegible] مدخل البلدة كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغايـــةوايداع اعلانه للاعتراض [illegible] .
لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية جرينـــة

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان فــــيالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهــــم الى اللجنـــةالمحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـــة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

مصلـــح الطراونـــة
متصرف لـــواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيةلـــواء مادبـــــا انهـــا قـــررت الموافقـــه علـى تغيير صفة استعمال الشوارع المذكورة تاليا من سكنالى تجــــــــــاري : ــ

١ ــ شارع عمورية : من شارع الحديبية حتى شارعالمدائن على الواجهتينمن سكن الى تجاري بدونارتداد.
٢ ــ ا ــ شارع عائشة ام المؤمنين : من شارع القدسحتى شارع خبيب بن عدي على الواجهتين من سكن الى تجاري بدون ارتداد ما عدا واجهة المدرسةوالمستشفــــــى .
ب ــ شارع اليرموك : تحويل القطعة رقم ٤٧٢حوض ٢٠ طريق عمان من سكن الى مركز تجاري .
٣ ــ شارع البتراء : الواجهة الشرقية ما بين شارعالتقوى وحتى شارع التواضع من سكن الى تجـــاري بـــــدون ارتـــــداد .
٤ ــ ا ــ شارع القدس ١ ــ من سكن الى تجاري بدونارتداد ــ الواجهة الشمالية فقط ــ .
١ــ١ــ . ما بين شارع طلحةبن عبيدالله وعمر بن عبدالعزيز .
٢ــ١ . ما بين شارعي عائشةام المؤمنين والـــــدوار .
٢ . من سكن الى تجاريبارتداد امامي ٣,٠٠ م .
١ــ٢ . الواجهة الشمالية مابين شارعي عمر بن عبدالعزيز وعائشة ام المؤمنيـــن
٢ــ٢ . الواجهة الجنوبية لمــابين شارع ابو بكر الصديق والـــدوار .
ب ــ شارع سمية ما بين دوار البلدية حتـــىشارع القـــدس .
١ ــ الواجهة الغربية من سكن الى تجاريبارتداد امامي ٣م .
٢ ــ الواجهة الشرقية من سكن الى تجاريبدون ارتـــداد .
جـ ــ شارع معاذ بن جبل ــ من تقاطعه مع شارععلي بن ابي طالب حتى التقائه بشارع سمية من سكن الى تجاري بدون ارتداد على الواجهتين .
د ــ شارع الملك حسين ــ ما بين شارع حفصةبنت عمر وشارع علي بن ابي طالب من سكن الى تجاري بدون ارتداد الواجهة الشمالية فقط .
هـ ــ شارع الامير حسن من تقاطعه مع شارع ابوبكر الصديق حتى التقائه بشارع الملك حسين من سكن الى تجاري بدون ارتداد على الواجهتين .
و ــ شارع ابو بكر الصديق من تقاطعه مـــعشارع القدس حتى التقائه بشارع الامير حسن من سكن الى تجاري بدون ارتداد على الواجهتين .
٥ ــ ا ــ شارع الشهيد محمد الزيـــن :
١ ــ الواجهة الشمالية : ــ
١ــ١ . من شارع المعتصم حتى شـــارعالسخاء من سكن الى تجاري بدون ارتداد .
٢ــ١ . من شارع السخاء غربا حتى نهايةالتجاري المصدق من سكن الى تجاري بارتداد امامي ٣ متـــر .

٢ ــ الواجهة الجنوبية : ــ
من شارع المعتصم حتى شارع سعدبن ابي وقاص من سكن الى تجاري بدون ارتداد .
ب ــ شارع سعد بن ابي وقاص : ــ
من التقائه بشارع الشهيد محمد الزين حتىتقاطعه مع شارع محمد بن القاسم من صناعـــــي الى تجاري بدون ارتداد ــ الواجهة الغربيةفقـــــط ــ .
جـ ــ شارع ابو عبيده : ــ
ما بين شارع محمد بن القاسم شمالا حتىالنهاية من صناعي الى تجاري بدون ارتداد علــــى الواجهتيــــــــن .
د ــ شارع النصر : ــ
من شارع البتراء حتى التقائه بشارع ابوعبيدة من صناعي الى تجاري بدون ارتداد علــــى الواجهتيــــــن .
هـ ــ شارع زيد بن حارثه : ــ
١ ــ الواجهة الشمالية من شارع البتراء حتى شارع سعد بن ابي وقاص من صناعي الى تجاري بدون ارتداد .
٢ ــ من شارع سعد بن ابي وقاص حتـــىشارع المعتصم من سكن الى تجاري بدون ارتـــداد على الواجهتيـــن .
٦ ــ شارع عبدالقادر الجزائري : ــ
من التقائه بشارع ابن خلدون حتى التقائه بشارععبدالقادر الحسيني من سكن الى تجاري بدون ارتداد على الواجهتيـــن .
٧ ــ شارع ابن كثيـــر : ــ
ا ــ من شارع الامام مالك بن انس حتى تقاطعهمع شارع يافا من سكن الى تجاري بدون ارتداد على الواجهتيـــن .
ب ــ شارع يافا : من التقائه مع شارع ابن كثيرحتى شارع الاندلسي من سكن الى تجاري بدون ارتداد على الواجهتين .
جـ ــ شارع الاندلسي : من التقائه بشارعالسودان حتى تقاطعه مع شارع يافا من سكن الـــى تجاري بدون ارتداد على الواجهتين .
٨ ــ شارع ابن خلدون : ــ تجاري بدون ارتداد ــ .
ا ــ الواجهة الغربية : من نهاية التجاري المصدقعلى حد شارع الامام الذهبي حتى شارع بئر السبع.
ب ــ الواجهة الشرقية : من نهاية التجاري المصدق حتى شارع الامام الشهيد حسن البناء .
جـ ــ من شارع عبدالقادر عوده حتى شــــارعالنورس على الواجهتين .
وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحليــــةللتنظيم والابنية في بلدية مادبا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان فـــــيالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهــــم الى اللجنـــــةالمحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـــة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

هاشـــم الواكـــد
متصرف لـــواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا اوسسا مسروره المراد عنى تغيير صفة استعمال واجهة القطعة رقم ١٩ حوض رقم ٢ من اراضي عربه المشهر من منل الى تجاري وايداع اعلانه للاعتراض عليه .
لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي المشقر .
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

هاشم الواكد
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظلم والابنية

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الكورة الدكتور عارف ابو كركي

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنه المحلية رقم ١٠-١-١٩٩٣ لعام ١٩٩٣ في بلدة سموع والمتضمن :الغاء جزء من الشارع التنظيمي المار من القطعة رقم ١٣ من حوض رقم ٤ سعة ١٢م المبتدىء من الحد الشرقي للقطعة رقم ١٣ وينتهي بحد القطعه المذكورة من نفس الحوض رقم ٤ .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية سموع خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢١-١ لعام ١٩٩٣ في بلدة الاشرفية والمتضمن :
تعديل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٥٢، ٥٣، ٥٤ حوض رقم ١١ البلد .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٧-٢ لعام ١٩٩٣ في بلدة كفر ابيل والمتضمن : ـ
الغاء شارع تنظيمي سعته ١٢م واقع بالقطعة رقم ٣٦ من الحوض رقم ٤ بلوطه من اراضي كفر ابيل واحداث طريق تنظيمي سعة ٦ امتار .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفرابيل خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٦-٢٨ لعام ١٩٩٣ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن :الغاء جزء من الطريق سعة ٦م المار من القطعة رقم ١٠ مؤقت وتنظيم نهايه مغلقة ضمن نفس القطعه .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٠-٢٥ لعام ٩٣ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : ـ
تعديل كيرف الشارع التنظيمي سعة ١٢م عن القطعه رقم ٢٩ حوض ٨ حي ٣ الوسط من اراضي دير ابي سعيد الشرقي بحيث يتطابق مع الشارع الافرازي عن هذه القطعة .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٧-٢٤ لعام ٩٣ في بلدة كفر الماء والمتضمن تخفيض الشوارع واحداث طريق ٨م في القطعة رقم ٣٥ حوض ١٧ من اراضي بلدة كفر الماء .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر الماء خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٢-٣ لعام ١٩٩٣ في بلدة الاشرفية والمتضمن :
تعديل الشارع التنظيمي سعة ١٦م المار بالقطعة رقم ١٢٤ حوض رقم ١١ البلد .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٣-٣ لعام ١٩٩٣ في بلدة جديتا والمتضمن : ـ
تنظيم طريق الجنزير سعة ٦م المار بجانب القطع ١٠٩، ١٢١ حوض ١٢ البلد على سعته .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٣ لعام ١٩٩٣ في بلدة كفر راكب والمتضمن تحويل صفه المباني من سكن أ الى سكن ب ضمن الاحواض ١ البركه ، ٢ المسرب ، ٥ المشماس .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر راكب خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣-٩ لعام ١٩٩٣ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن الغاء جزء من شارع سعة ١٠م يمر ضمن القطعة المستثناة من التسوية من حوض السمط المستثنى .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء بني كنانة السيد عبداللطيف الطراونة

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية سحم الكفارات بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سحم الكفارات رقم ٢٩ تاريخ ٢٩-٤-١٩٩٢ والمخططات التوضيحية المتضمنة رفع صفة المباني العامة عن القطعه رقم ٧٤٧ حوض رقم ٢٢ البلد حي رقم ٥ البلد لعدم الحاجة اليها والعائدة للسيد محمد كريم قاسم غوانمه وشركاه .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يحق لذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سحم الكفارات خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدة خرجا والزوية بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزوية رقم ١٦-١٠ تاريخ ٤-٤-١٩٩٢ والمخططات التوضيحية المتضمن تعديل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٥٢،٥٢ ، ٥٤ بحيث يسير باستقامة ليلتقي مع بداية الصعود طريق الزويه وتعديل الكيرف عنه .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يحق لذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزوية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدة سحم الكفارات بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سحم الكفارات رقم ٥٤ تاريخ ١٧-٦-١٩٩٣ والمخططات التوضيحية المتضمنة تخفيض سعة الشارع عرض ١٠م الواقع بالقطعة رقم ٤ حوض ٣١ الدواثير ٤م بحيث يصبح عرضه في منتصف القطعه ٦م لتفادي هدم المنازل وازالة اسراب من اشجار الزيتون .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يحق لذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سحم الكفارات خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدة سحم الكفارات بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سحم الكفارات رقم ٥٣ تاريخ ١٧-٦-١٩٩٢ والمخططات التوضيحيه المتضمنة الموافقة على اعتماد طريق عرض ٣م ما بين القطعتين ذوات الارقام ١٩٦، ٢٤٢ من حوض رقم ١٣ السنينة بحيث يكون مناصفة ٥ر١م من كل جهة مارا بالقطعه رقم ١٨٤ من نفس الحوض حتى يكون الطريق نافذا ويصل ما بين الطريق عرض ٦م شرقا والطريق عرض ٣م غربا .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسمية وصحيفتين محليتين . يحق لذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سحم الكفارات خلال المده القانونيه على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدة خرجا والزوية بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلده خرجا والزوية رقم ٣-٢ تاريخ ٢٥-١-١٩٩٣ والمخططات التوضيحيه المتضمن استحداث دخله بسعة ٤م من القطعتين رقم ٤٦ ، ٤٩ من حوض رقم ١٠ والمملوكه للساده ورثه المرحوم مصطفى الحاج راشد بناء على طلبهم .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يحق لذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزوية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدة حريما بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة حريما رقم ٣-١١ تاريخ ٤-٢-١٩٩٣ والمخططات التوضيحيه المتضمنة تخفيض سعة الشارع المار بمحاذاة قطعة المجلس رقم ٧٣٩ حوض رقم ٥ من الجهة الغربية للقطعة المذكوره ليصبح ثمانية امتار بدل عشرة امتار ويكون التخفيض من الجهة الشرقية من الشارع والغاء الدخله المارة من وسط قطعة المجلس والواقع في سعتها بناء المجلس وهي بعرض ٣م والاستعاضة عنها بالدخلة المعبدة والمارة بمحاذاة قطعة المجلس من الجهة الشرقية وبعرض ستة امتار

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين . يحق لذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة حريما خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الاغوار الشمالية رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الاغوار الشمالية السيد صالح عبيدات

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ابو عبيده والبلاونه بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٩-٥ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ابو عبيدة والبلاونه رقم ٢-٢٥ لعام ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال الوحدات السكنية ذوات الارقام ٨٧، ١٢٨ حي رقم ١ من سكن د الى مباني عامة ليتسنى لوزارة التربية والتعليم استملاكها لغاية بناء مدارس عليها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ابو عبيدة والبلاونه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة وقـــادس بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٢ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلده وقادس رقم ٢-٤ لعام ١٩٩٣م المتضمن تعديل مسار الطريق التنظيمي المار بالقطعة رقم ٢٥٤ حوض ١٦ وقادس الشمالي وذلك على الحد الشمالي الشرقي للقطعه المذكورة لعدم ترك فضلات .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريده الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــة في بلدة وقـــــادس خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــات التوضيحيــــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان اللجنة اللوائية التنظيمية للواء الاغـــوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٧ـ٥ تاريخ ١١ـ٦ـ١٩٩٣ الموافقة على استحداث دخله تنظيمية سعة ٦م والتـــي تبدا من الشارع الرئيسي شرقا والى منزل السيد محمد علي عليمي غربا لخدمة المباني السكنية العائدة للمذكور اعلاه وجيرانه وذلك في بلدة المنشيه وحسب المخطـــط التعديلي المعد لذلك ووضعه موضع التنفيـــذ .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ابو عبيده والبلاونـــه بان اللجنة اللوائية التنظيمية في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٩ـ٢ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ابو عبيدة والبلاونة رقـــم ٣ـ١٠ لعام ١٩٩٣ المتضمن تعديل الدخله التنظيمية التي تخدم الوحدات السكنية ذوات الارقام ٢٢٢،٢٢٨،٢٢٣، ٢٣٢ وذلك حسب واقع هذه الدخله المفتوحة والمعبدة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ابو عبيدة والبلاونــــــه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــات التوضيحيــــــة .

المواصفـــات القياسيـــة

قرر وزير الصناعة والتجارة استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التاليـــــة : ـــ

١ ـــ الزيوت المعدنية ـــ المزلقات السائلة الصناعيـــة ـــ التصنيف حسب اللزوجـــة . رقم ٩٤٠ لعـــام ١٩٩٣ .

٢ ـــ الزيوت المعدنية ـــ زيوت التزييت للتربينات ـــ العنفـــات ـــ . رقم ٩٤١ لعـــام ١٩٩٣ .

كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهذه الـــــوزارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التاليـــــة : ـــ

١ ـــ شمع النحـــل التجاري . رقم ٩٤٢ لعام ١٩٩٣ .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهذه الـــــوزارة .

المطالبات

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ـــ ب ـــ من المادة السادسة مـــن القانون المعـــدل لقانـــون تحصيـــل الامـــوال الاميرية رقـــم ـــ ١١ ـــ لسنة ١٩٧٣ يرجـــى مـــن السيد سلامة محمود الدبعي المبادرة لدفع المبلغ المطلوب منه والبالغة قيمته ٦٠ ستين دينارا و ٣٦٠ فلسا الى رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في هذه الوزارة خلال مـــدة اقصاها ستون يومـــا من تاريـــــخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسميـــة ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

سامـــي قمـــوه
وزيـــر الماليـــــة

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ـــ ب ـــ من المادة السادسة مـــن القانون المعـــدل لقانـــون تحصيـــل الامـــوال الاميرية رقـــم ـــ ١١ ـــ لسنة ١٩٧٣ يرجـــى مـــن السادة المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة لدفع المبالـــغ المطلوبة منهم والمدونة ازاء اسمائهم الـــــــــى مدير ماليـــــة العقبـــة .

خلال مـــدة اقصاها ستون يومـــا من تاريـــــخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسميـــة ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

سامـــي قمـــوه
وزيـــر الماليـــــة

الرقم	الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
١	نصر رضوان محمد القاســـم	٠٠٠	٥٣٤٩
٢	اسماعيل احمد حسن محمـــد	٠٠٠	١٨٠١
٣	رسميه حمزه محمد الخوجـــه	٠٠٠	١٥٣٣
٤	ابراهيم سلامه مصطفى الديـــك .	٠٠٠	٢٤٧٠
٥	راتب يوسف مزعل المعايطة	٠٠٠	٥٣٦٦
٦	سناء جمال عبداللـــــه	٠٠٠	١٥٩٣
٧	فيصل فيضان هويمل المعاني	٠٠٠	١٨٢٠
٨	خالد زاهر العبد الغناطســـه	٠٠٠	٢٠٠٠

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ــ ب ــ من المادة السادسةمــن القانون المعــدل لقانــون تحصيــل الامــوال الاميرية رقــم ــ ١١ ــ لسنة ١٩٧٣ يرجــى مــن السادة المذكورة اسماؤهــــم ادنـــــاه المبادره لدفع المبالغ المطلوبة منهم والمدونة ازاء اسمائهم الـــــــــىمدير مالية محافظـــــة الطفيلة .

خلال مــــدة اقصاها ستون يومـــا من تاريـــــخ نشر هذا الاعــــلان في الجريدة الرسميـــة ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

سامـــي قمـــوه
وزيـــر الماليـــــة

الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
حمامه حسن النعانمــــــه	٢٢٠	٢٨٢٣
حمد حسن احمد النعانمــــــه	١٤٠	١٢٠٧
عوض ابراهيم سلامة الخوالــدة	٣١٥	١٦٤٢
عبدالله مخيمر السلايمــــــة	٤١٠	٥٧٢
علي جـــــراد الخوالـــــدة	٣٥٥	٢٢١٩
عوض علي رشيد الخوالدة	٤١٠	٢٥٧٧
عيد علي شتيوي الخوالــــــده	٥٨٥	٢٠٤٠
ورثة علي محمد ابراهيم الخوالــدة	٨١٥	١٨٧٨
محمد احمد يوسف النعانمه	٦٧٥	١٢٧٣
ممدوح عيـــــــد العويطــــــات	٣١٥	٢٦٠٤
موسى عوض الخوالــدة	٦٨٠	١٨٤٣
محمد هليل حسن النعانمه	٥٥٥	٢٧٠٠
محمد سليمان هليــل الخوالدة	٣٦٥	٦٨٩
فارس عبدالفتاح الخوالــــــدة	٠٨٥	١٣٤٥

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ــ ب ــ من المادة السادسةمــن القانون المعــدل لقانــون تحصيــل الامــوال الاميرية رقــم ــ ١١ ــ لسنة ١٩٧٣ يرجــى مــن السادة المذكورة اسماؤهم تاليا المبادرة الى دفع المبالغ المبينة ازاء اسمائهم الى مالية الرمثــــــــا .

خلال مــــدة اقصاها ستون يومـــا من تاريـــــخ نشر هذا الاعــــلان في الجريدة الرسميـــة ؛ وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

سامـــي قمـــوه
وزيـــر الماليـــــة

اسم المكلـــــــف	اسم الكفيل	المبلغ المطلوب فلس	دينار
عمر اسماعيل علي الديـــــك	محمود احمد ابوندا	٠٠٠	٠٦٠
خليل محمد موسى اسعـــــــد	محمود احمد ابوندا	٠٠٠	٠٧٢
عيسى عبدالرحمن الاحمد محمـــــد	عبدالرحمن الاحمد محمـــد	٠٠٠	٠٥٢
صبحي طعمه السليمان المومنـــــــــي	فايز محمـــود خزاعلـــــه	٠٠٠	٠٧٢
مفلح محمد مفلـــح حسين العبدالعال	محمد مفلح محمد العبد العال	٠٠٠	٠٧٢
اسماعيل فرحان المحمد العبد العزيز	عبدالكريم فرحان محمد العزايزه	٠٠٠	١٠٨
حسن محمد حسن محمد ربـــــاع	محمد حسن محمد رباع	٠٠٠	٢٠٤
جمال موسى محمد مسعـــــود	حسن محمد مسعود زعيتر	٠٠٠	١٧٠
نعامه مفلح ابراهيـــــم الشقران	عوض محمد سمارة	٠٠٠	١٩٧
محمد خضر ابو خويلـــــه	تيسير خضر احمد خويله	٠٠٠	١٠٢
عبدالباسط احمد محمد مراشدة	نجاح احمد محمد المراشدة	٠٠٠	١٤٤
اسامة خالد احمد الشـــــرع	موفق محمد سالم ذيابات	٠٠٠	١٢٠
خالد سليمان محمد البشـــــــير	ابراهيم منصور البشـــير	٠٠٠	١٤٤
عمر محمد منصور الزعبـــــــــي	الدكتور احمد محمد الزعبي	٠٠٠	١٢٠
محمد خير خلف عبدالكريم الدرايسه	منذر خلف عبدالكريم الدرايسه	٠٠٠	٢٤٨
عوض يوسف سليمان النبهان	يوسف احمد يوسف الرباعي	٠٠٠	٠٨٠
رابعه ذياب محمـــــد اللحـــــام	محمد علي بيضـــــون	٠٠٠	١٦٠
هيثم احمد سالـــــم وردات	مثقال علي وردات	٠٠٠	١٢٠
بسام قسيـــــم محمد الزعبي	عبدالباسط احمد محمد مراشدة	٠٠٠	٠٩٦
سهيل محمد خليفة النبهـــــان	تيسير محمد الخزاعلـــــه	٠٠٠	١٢٠
قتيبه سليمان مفيض مغايضه	سليمان مصطفى عبدالله مغايضه	٠٠٠	٤٨٥
فيصل محمود عيد عبدالرزاق	مصطفىحسين الرشيدالعليالزعبي	٠٠٠	١٢٠
عمـــر علـــــــي عثـــمان	خالد فرحان عبدالعزيز	٠٠٠	٢٦٤
ايمان اسماعيل عيسى عثامنـــــة	فايزه عثامنه محمد العثمان	٠٠٠	١٩٠
مروان سالم مفلح الحميـــــدي	محمد سالم حميدي	٠٠٠	١٢٠
عدوية محمد سعيد الـــــداود	عبدالمنعم محمد سعيد الزعبي	٠٠٠	٢١٦

اعــــــلان

عملا باحكام الفقرة ــ ب ــ من المادة السادسةمــن القانون المعــدل لقانــون تحصيــل الامــوال الاميرية رقــم ــ ١١ ــ لسنة ١٩٧٣ يرجــى مــنالمكلفين المذكورة اسماؤهم تاليا ان يبادروا الى دفــع المبالغ المطلوبة منهم لحساب فروق رسوم تسجيــلالاراضي والمبنية ازاء اسمائهم الى قســــم تحصيل الاموال الاميريــــة .

خلال مــدة اقصاها ستون يومــا من تاريـــخ نشر هذا الاعــلان في الجريدة الرسميــة ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

سامــي قمــوه
وزيــر الماليـــة

الاســم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
عادل احمد عبدالله مسامــح	٠٠٠	١٢٠
طالب توفيق الطاهــر	٠٠٠	١٨٠
عادل احمد عبدالله مسامــــح	٠٠٠	٣٢٠
عدنان سعيد النجمـــــي	٠٠٠	٤٨٠
عادل احمد عبدالله مسامح	٠٠٠	١٠٠
عمران موسى عمران البيطـــار	٠٠٠	١٥٠
احمد غيث عبداللـــــه	٠٠٠	٢٢٨
علي اسماعيل غنـــدور	٠٠٠	٣٤٢
عبدالحافظ كريــم فارس العليـــق	٢٠٠	٠٧٢
فايز عبدالنور فلتيـــش	٣٠٠	١٠٨
عادل احمد عبدالله مسامــح	٠٠٠	١٦٠
جوليا ابراهيم علي توره	٠٠٠	٢٤٠
غالب شكيب ابو حمـــدان	٠٠٠	٢١٠
نهى حسن انيس ابراهيم	٠٠٠	١٤٠
علي خميس عاشور	٨٠٠	٥٢٢
محمود مصطفى الواكـــد	٤٠٠	٢٦١
صبري احمد الحكيـــم	٣٠٠	١١٧٦
حسن صبحي خميس	٥٢٠	٠٦٢
جميل فريد فرحان حداد وابنه اياد جميل فريد حداد	٠٠٠	٠٦٤

اعـــــــلان

يرجى من التالية اسماؤهم المدينين للمنظمـــــةالتعاونية الاردنية ــ البنك التعاوني المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للبنك التعاوني خلال ٦٠ يوما منتاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسميـــــة و لا سنضطر اسفين للحجز على اموالهم عملا باحكام المادة٦ــ ب من القانون رقم ١١ لسنه ١٩٧٢ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ م .

الاســـــم	المبلـــغ
١ ــ محمد محمود نويران العلي وسميح محمود نويـــــران	٠٧٨٧٣٫٧٧٥ دينـــار
٢ ــ ورثة المرحوم نايف سليمان السيد احمد	٠١٥٨٤٫٣٤٢ دينار
٣ ــ عمر احمد عطـــاري سالم	٠٠٧٧٩٫٠٠٠ دينـــار
٤ ــ جمال ارفيفــــه العبدالله الموسى العبـــادي	١٣٠٨٩٫٠٠٠ دينـــار
٥ ــ محمد عبدالحافظ بادي مجاهد ومعاذ عبدالحافظ مجاهــــد	٠٠٠ ٢٨٩٥٤ دينـــار
٦ ــ احمد ابراهيم الفـــزاع الحوارات وكفـــــلاءه : علي صالح فزاع وحسن ابراهيم حجازي	٢٣٤٩٢٫٠٠٠ دينـــار
٧ ــ عبدالرؤوف عيد مفضي السمايدة وعواد مفضي السمايـــدة .	٠٢٩٥٣٫٠٠٠ دينـــار
٨ ــ علي محمد موسى اليعقـــوب وعبدالحميد محمد ارحيـــــل	١٥٩٠٩٫٠٠٠ دينـــار
٩ ــ عبدالمهدي عبدالله النمر الرماضنه وسلمـــــان حسن سليـــــم .	٠١٥٩٤٫٠٠٠ دينـــار
١٠ــ محمد عبدالله النمر الرماضنه وسلامه خلــف السليـــــم .	٠١٦٦٤٫٠٠٠ دينـــار
١١ ــ عقاب موسى حمد الشدايده وكفـــــلاءه مصلح صالح الشدايده وفايز محمد الرميله	٤١٦٥٢٫٠٠٠ دينـــار
١٢ــ حمد عبدالعزيز حسن قضام وحميد عبدالعزيـــز حســـــن .	١٢٩٠٣٫٠٠٠ دينـــار
١٣ــ محمد سالم محمد سلامه وابراهيـــــــم سلامه القاضـــي .	٠٤٢٣٥٫٠٠٠ دينـــار
١٤ــ محمد سالم محمد الطالب وكفـــــلاءه بشير مفلح عليان ومحمد محمود فياض	٣١٠٣٠٫٠٠٠ دينـــار
١٥ــ اديب نايف اديب الكايد العواملة	١١٢٣٨٫٠٠٠ دينـــار
١٦ــ مفلح مصطفى مطلق الختــوم	٠١٤١٨٫٠٠٠ دينـــار
١٧ــ علي ابراهيــم الفزاع الحوارات وكفـــــلاءه فارس ابو غنمه ورحمه علي ابراهيــم	٠٢٢٧٧٫٠٠٠ دينـــار
١٨ــ محمد مبارك موسى الناصر . وكفــــــلاءه احمدمبارك موسى الناصر ومحمود مبـــارك موسى الناصــــر	٠٢٧٥٤٫٠٠٠ دينـــار

الاســـــم	المبلـــغ
١٩ ــ فايز عبد محمد سعيد الفاعور وتمام عيد محمد سعيـــــــد .	١٠٥٣٠ر٠٠٠ دينــار
٢٠ــ عوض محمد رضوان ابو حطـــــب ومحمـــــد شمس الزعتـــري .	٠١٨٧٨ر٠٠٠ دينــار
٢١ ــ محمد نويران العلي السميحات وكفــــلاءه سميح نويران العلي وسمير نويران العلي	١٠٨٩٢ر٠٠٠ دينــار
٢٢ــ حسن ابراهيم عبدالهادي حجازي ومحمــــــود عبدالرحيــــــم محمود .	٠٨٩٥٨ر٠٠٠ دينــار
٢٣ــ محمد مصطفى عندور وابراهيم حمد سعد الشيخ	٠٩٠٥٢ر٠٠٠ دينــار

مدير عام المنظمة التعاونبة الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعـــــــــلان

يرجى من التالية اسماؤهم المدينين للمنظمـــةالتعاونية ــ البنك التعاوني المبادرة الى دفع ما عـــو مستحق عليهم للبنك التعاوني خلال ٦٠ يوما من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطـــــر اسفين للحجز على اموالهم عملا باحكام المادة ٦ـــب منالقانون رقم ١١ لسنة ٧٣ المعدل لقانون تحصيـــــل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ .

الاســـــم	المبلغ المطلوب
١ ــ علي عبدالجليل علي الهواري	٠٨٠٧ر٥٦٠ دينار
٢ ــ فارس محمد فارس احمد رزق	٣٥١١ر٠٠٠ دينــار
٣ ــ محمد فارس احمد رزق	٤٥٤٠ر٠٠٠ دينــار
٤ ــ عادل خميس علي ابو رقعه وارفيفان سليـــم محمد عمــــرو .	٣٦١٨ر٠٠٠ دينــار
٥ ــ عماد احمد طه ابو عيـــد	٠١٩٥ر٠٠٠ دينــار
٦ ــ محمد ياسين رمزي النشواتـــي	١٠١٦ر٠٠٠ دينــار
٧ ــ زهير نقولا موده الساحـــوري وسهيل نقـــولا موده	٢٠٧٨ر٠٠٠ دينــار
٨ ــ خلد فاروق خالد الشامـــي وباسل احمد مسعود ابو ليلى	٠٣٠٨ر٠٠٠ دينــار
٩ ــ صالح عبدالله محمد الظلوزي	٠٣٣٢ر٠٠٠ دينــار
١٠ــ محمود صدقي محمد سعيد الجوريشي	٧٠٦٤ر٠٠٠ دينــار
١١ــ احمد طـــه ابو عيـــد	٧٥٦٣ر٠٠٠ دينــار

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعـــــــــلان

استنادا لاحكام المادة ٦٠ من قانون بنك الاسكانرقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ب من المادة ٦ من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيلالاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ يرجى من المذكوره اسماءهم ادناه المبادرة الى دفع المبلغ المبين ازاء اسمكل منهمبالاضافة الى ما يتحقق عليه من فوائد وعمولات وحتى السداد التام الى بنـــك الاسكان ــ فـــرعالمدينة الصناعية خلال مدة اقصاها ٦٠ يومـــا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخذبحقهم الاجراءات القانونيـــة .

الاســـــم	صفته	الفـــرع	المبلـــغ فلس	دينار
١ ــ اسماعيل علي سلامه عبيدات	مديـــن	المدينة الصناعيـــة	٠٠٠	٠٠٨١
٢ ــ وائل محمود شفيـــق	كفيل	المدينة الصناعيـــة	٠٠٠	٠٠٨١
٣ ــ حسين ذيب الدرزي	كفيـــل	المدينة الصناعيـــة	٠٠٠	٠٠٨١
٤ ــ خليل محمد خميس ابو فنون	مديـــن	ابو علنـــــدا	٩٨٩	٠٨٧٤
٥ ــ لؤي ياسر محمد العجلوني	مديـــن	المدينـــــة	٥٤٨	٢١٥٢
٦ ــ محمد حمزه فهمي بركات	مديـــن	التـــاج	٠٠٠	٢٢٨٠

مدير عام بنك الاسكان

ــ مطالبـــــــة ــ

يتحقق على شركة معرض الصباح للنوفوتيه مبلغ١٥٦٤ الف وخمسماية واربعة وستين دينارا سنـــدا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٢٨ــ٩٠ .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــنيوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مدير عـــام الجمـــارك

ــ مطالبـــــــة ــ

يتحقق على السادة فندق الاردن انتركونتننتالمبلغ ٢١٠١ دينارا و ٧٥٠ فلسا الفيـــن ومابة ودينار و ٧٥٠ فلسا سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغينلاصحاب العلاقـــــة .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــنيوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مدير عـــام الجمـــارك

ــ مطالبـــــــة ــ

يتحقق للخزينة على السيد عمر سالم سليـــمالحرامية العمرو مبلغ ١٤٤٧٧ دينارا و ٢٠٠ فلس ، اربعة عشر الفا واربعماية وسبعة وسبعين دينارا و٢٠٠ فلس سندا لقرار محكمة الجمارك البداية رقـــم ١٨٤ــ٩٢ .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــــنيوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مدير عـــام الجمـــارك

— مطالبة —

يتحقق على الشركة العربية الامريكية للصناعات الغذائية مبلغ ١٦٥٣٧ دينارا و ٥٠٠ فلس ، ستة عشر الفا وخمسماية وسبعة وثلاثين دينارا و ٥٠٠ فلس سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على شركة انترناشونال ايريديو للخدمات الطبية مبلغ ٣٩٩٤ دينارا و ٦٩٥ فلسا ثلاثة الاف وتسعماية واربعة وتسعين دينارا و ٦٩٥ فلسا سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة بالنشر في الصحف المحلية .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على السيد كمال الدين عبد الامير حسن — مراقي الجنسية مبلغ ١٨٠١٤٠ماية وثمانين الفا وماية واربعين دينارا سندا لقرار التحصيل المبلغ لوكيل صاحب العلاقة .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على السيد خليل عبد شنك مبلغ ٤٤٠٤ دنانير اربعة الاف واربعماية واربعة دنانير سندا لقرار التحصيل المبلغ لصاحب العلاقة بالنشر في الصحف المحلية .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على السيد طلال عودة منيخ الغياث مبلغ ٢٣٨١ الفين وثلاثمائة وواحد وثمانين دينارا سندا لقرار التحصيل المبلغ لصاحب العلاقة بالنشر في الصحف المحلية .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على السيد فالح مخيمر فرار النمر الفايز مبلغ ٢٥٠٣٣ دينارا و ٥٠٠ فلس خمسة وعشرين الفا وثلاثة وثلاثين دينارا و ٥٠٠ فلس سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغين لصاحب العلاقة بالنشر في الصحف المحلية .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على شركة وفا الدجاني واولاده مبلغ ٨٣٢ دينارا ثمانماية واثنين وثلاثين دينارا سندا [illegible] التحصيل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الر[illegible] لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على المديرية الفيدرالية اليوغسلافية للامداد مبلغ ١٣٢٤ دينارا الف وثلاثماية واربعة و[illegible] دينارا سندا لقرار التغريم المبلغ لاصحاب العلاقة .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على كل من محمد اسماعيل احمد اسماعيل ومحمود اسماعيل احمد اسماعيل مبلغ ٣٣٦٠ ثلاثة الاف وثلاثماية وستين دينارا سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على الشركة الجديدة للطباعة والتجليد مبلغ ٣٩٦٦٦ تسعة وثلاثين الفا وستماية وستة وستين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٢٢—٩٣ .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على السيد فرح عمر حسان الزيادات مبلغ ٥٠٧ دنانير و ٦٤٠ فلسا خمسمائة وسبعة دنانير و ٦٤٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١١٤—٩٢ .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبة —

يتحقق على مؤسسة الشرق للاجهزة الالكترونية — شارب — غرامات جمركية مقدارها ٢٠١٥٧٤ دينارا مايتان والف وخمسماية واربعة وسبعون دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٥—٨٣ المكتسب الدرجة القطعية .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

— مطالبـــــــــة —

يتحقق للخزينة على السيد عبدالله محمد مفلح العبيدالله مبلغ ٤١١ دينارا و ١٠٥ فلسات اربعماية واحد عشر دينارا و ١٠٥ فلسات سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١—٩١ .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مدير عـــام الجمـــارك

— مطالبـــــــــة —

يتحقق على شركة حاكم الخطيب لنقل وتخليـــص البضائع مبلغ ١٤١٠ دنانير الف واربعماية وعشرة دنانير سندا لقرار محكمة استئناف الجمارك رقم ١٣—٩٣ .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مدير عـــام الجمـــارك

— مطالبـــــــــة —

يتحقق للخزينة على السيد خليل محمد خليل عوده مبلغ ٤٥٠٠ اربعة الاف وخمسماية دينار سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٦٣—٩٢ .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مدير عـــام الجمـــارك

— مطالبـــــــــة —

يتحقق للخزينة على السادة شركة ابو شرخ اخوان التجارية مبلغ ١٢٥٧ دينارا و ٤٠٠ فلس سنـــــدا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٣—٩١ .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مدير عـــام الجمـــارك

— مطالبـــــــــة —

يتحقق للخزينة على كل مـــــن : —

١ — عبدالمحسن خالد حسين الخالدي
٢ — حسن غافل محمد الخالدي
٣ — حمدان قاســــم احمد الخالدي

مبلغ ٥١٢٩ خمسة الاف وماية وتسعه وعشرين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٩—٩٠ .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونيـــة .

مدير عـــام الجمـــارك

مطالبـــــــــة

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يومـــا من نشـــر هذا الاعـــلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصـــوص عليها بموجـــب المادة ٦٤ مـــن قانون ضريبة الدخل رقـــم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانـــون ضريبة الدخـــــل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقـــم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـــور حداديـــن

اسم المكلف	الرصيد المستحق فلس	دينار	السنوات
زكريا هلال عبداللطيف الدويـــك	٥٠٠	١٠٨١	٨٣—٨٨
فايز مصطفى يوســـف عبداللـــه	١٥٠	٤٩٨٠	٧٧—٨١
فواز مصطفى يوسف عبدالله	٣١٠	٩٠٧	٧٢—٨٩
عبدالله علي احمد بصبـــوص	٨٠٠	٩٩٩	٨١ ٨٣
راشد محمد عكاشه الحسبان	٢٧٠	٠٥٧٠	٧٣—٨١
فريد جريس سليمان النبـــر	٧٨٥	٠٦٧٥	٨٠—٨٩
زيد زيدان مصطفى الوقفـــي	٠٢٢	٠٩١٢	٧٧—٨٣
سمير احمد سعيد عصفـــوره	١٣٠	١٧٦٩	٧٧—٨١
بديع مهريان كيومارس اختر خلوري	٠٢٠	٠٢٤٠	٧٧—٨١
جميل سليم الياس الفـــار	٢٠٠	٠٦٤١	٧٠—٨٩
عواد راشد محمـــد الشرعـــه	٠٧٥	٧٨٠	٧٧—٧٩

مطالبـــــــــة

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يومـــا من نشـــر هذا الاعـــلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصـــوص عليها بموجـــب المادة ٦٤ مـــن قانون ضريبة الدخل رقـــم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانـــون ضريبة الدخـــــل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقـــم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـــور حداديـــن

الاسم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
يوسف جورج يوسف بشارة	٧٩٧	٢٨٩٠

مطالبـــــــــة

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبة دخلوخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجـى تسديدها خلال ستين يومـا من نشـر هذا الاعـلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصـوص عليها بموجـب المادة ٦٤ مـن قانون ضريبة الدخل رقـم ٢٥ لسنة١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانـون ضريبة الدخـل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـةالدخل رقـم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــه .

مدير علم دائرة ضريبة الدخل
منصـور حداديـن

الاسم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
حنا عبدالله عايد جريسات	٠٢٥	١١٢٢٣

مطالبـــــــــة

يطلب من السادة المذكورين أدناه ارصدة ضريبة دخلوخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجـى تسديدها خلال ستين يومـا من نشـر هذا الاعـلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصـوص عليها بموجـب المادة ٦٤ مـن قانون ضريبة الدخل رقـم ٢٥ لسنة١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانـون ضريبة الدخـل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـةالدخل رقـم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـور حداديـن

الاسم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
عبدالرحمن فاضل عليان بني هاني	١٤٤	٤٩٩٧
محمد نايف علي ابو عبيد	٨٢٠	١٠٦٧٦
عبدالحليم عبدالحي داود القواسمه	٧٠٠	٣٧٩٠٠
عيسى سليمان ابو زيد الجزائري	٩٥٥	٥١١٥



اعـــــــلان
للمدينين والكفلاء صادر عن لجنة تصفية بنك البتــراء

عملا بالصلاحيات المعطاه للجنة تصفية بنـــكالبتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردني بصفته ممثلا للمصفي ـــ البنك المركـــزيالاردني ـــ رقـم ٢٥١ـــ٩٠ وتاريخ ١٦ـ٧ـ١٩٩٠ واستنادا الى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنة الامـــنالاقتصادي رقم ٧ـــ٩٠ تاريخ ٢٠ـــ٩ـــ١٩٩٠ على جميع المدينين المترتبة بذمتهم اية التزامات لصالـــحمديني بنك البتراء والمبينة اسماؤهم ادناه [illegible] مراجعةبنك البتراء ـــ تحت التـصفيةدائرة الاعتراضاتوالتسويات خلال ثلاثين يوما من تاريخ [illegible] الاعلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني ـشارع ابو تمام ـــ دخله ازهار الاردن ـــ [illegible] هذه الالتزامات وبخلاف ذلك فان ايمدين او كفيـــللا يراجع البنك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحددة [illegible] قرار لجنة الامن الاقتصادي المشار اليه اعلاه ، فانهيفقد حقه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منه دينا صحيحا ويعتبر بمثابة قرار قضائي قطعـــيغير قابل لاي طريـــق من طرق الطعن ، وذلك [illegible] عملا باحكام الفقرة ج من المادة رقم ١٢ من القـــرارالمشـــار اليــــه .

اولا : مديني بنك البتراء ـــ فرع العبدلي كما هو الوضعبتاريخ ٢٠ـــ٧ـــ١٩٩٠

اسم العميـــــل	رصيد الدين فلس	دينار
مصباح راشد مصباح الضعيفـــي	٠٠٠	٤٥٠
محمد قاسم محمد قطيشـــات	٠٠٠	٢٦٠
خيرالدين احمد ابو رمـــان	٠٠٠	٨٥٠
جمال محمد غضـــوب قطاطـــه	٠٠٠	٥٢٠
ابراهيم عبدالكريم ابراهيم عابديـــن	٠٠٠	١٥٠
سمير محرم احمد الكـــردي	٠٠٠	٥٠٠
رسمي سالم محمود زيـــاده	٠٠٠	٧٠٠
حليمه نايف اسعد عبدالحـــق	٠٠٠	٢٧٠
عثمان محمود محمد عثمـــان	٠٠٠	٥٢٠
ياسر عبدالرحمن عبدالله العجاليـــن	٠٠٠	١٧٠
نضال محمد يوسف جلال	٠٠٠	٣١٠
عماد تحسين جميل بكـــــري	٠٠٠	٦٣٠
محمد توفيق محمد سرحـــان	٠٠٠	٦٣٠
محمد شاكر عبداللـــــه علي	٠٠٠	٢٠٠
محمد يوسف حمدان جبالي	٠٠٠	٥١٠
جمال عبدالحي اسماعيل الجواهري	٠٠٠	٤٨٠
باسمه صباح عبدالله ابو حسن	٠٠٠	٧١٠
ربيعه رضوان حمدان القطيشات	٠٠٠	٦٤٠
سرده محمود عوده عصفـــور	٠٠٠	٥٨٠
راجي قدوره خليـــل قدوره	٠٠٠	٦١٠
عبدالمطلب داود محمد جباريـــن	٠٠٠	٩٨٠
يسرى علي حسن مصطفـــى	٠٠٠	٩٧٠
حسام محمد سعيد ابو رشيد	٠٠٠	٣٥٠
جيهان فتحـــي عبدالعزيز جبـــر	٠٠٠	٧٢٠
ناريمان تيسير مصطفى زعتر دقه	٠٠٠	٤٦٥
اسماعيل محمود ابراهيم نزال	٠٠٠	٥٧١

اسم العميل	رصيد الدين فلس	دينار
نايف مروح نايف الرفاعي	٠٠٠	٤٦٠
يوسف احمد عبدالجبار الحسن	٠٠٠	٦٠٠
احمد محمد خليف خليفه	٠٠٠	٤٠٠
يوسف محمد توفيق احمد	٠٠٠	١٥٠
خالد بهجت ابراهيم العبودي	٠٠٠	١٢٠٠
محمد غازي محمد ابراهيم	٠٠٠	٨١٥
اكرم محمد عبدالله قادري	٠٠٠	٤٥٠
فتحي جميل يوسف محمد يوسف	٠٠٠	١٤٠
جميله خليل كامل البدوي	٠٠٠	١٣٠
منى بشاره حنا عازر	٠٠٠	٧٢٠
محمد عبدالمحسن محمد القيسي	٠٠٠	٥٠٠
خالد محمود حسن حاج ابراهيم	٠٠٠	٤٥٠
امل تيسير محمد القدومي	٠٠٠	٩٨٠
احمد حسين سالم الرثوم	٠٠٠	٦٥٠
خضر اسعد عبدالقادر بقيله	٠٠٠	٦٤٠
زينب موسى يونس صالح القواسمي	٠٠٠	٤٠٠
انعام عوض حسن خليل احمد	٠٠٠	٦٠٠
حافظ سليم محمد القندره	٠٠٠	٤٤٠
بسام توفيق محمد بو طايع	٠٠٠	٣١٧
محمد خليف حسين المرافي	٠٠٠	٨٠٠
جمال محمد مصطفى ابو بكر	٠٠٠	٤٩٠
لطيف احمد عبدالله مبروك	٠٠٠	١٨٠
رياض نمران ابراهيم حبش	٠٠٠	٩٠
احمد داود محمود فرج	٠٠٠	١٨٠
يوسف سلامه محمد المعاري	٠٠٠	٥٢٠
جمال داود محمد داود	٠٠٠	٣٥٠
حسن احمد حسن محمود	٠٠٠	٨٢٠
محمد احمد خليل النجار	٠٠٠	٢٢٠
محمد احمد حسين الفارس	٠٠٠	٤٠٠
ربحي عبدالمنعم رشيد عبود	٠٠٠	١٢٠
علي ابراهيم علي الرخ	٠٠٠	٥٨٠
عوني قسطندي سليم شحاتيت	٠٠٠	٢٤٠
حسين حمد حسن البواعنه	٠٠٠	٨١٥
نواف محمود احمد حسين	٠٠٠	٢٠٠

ثانيا : مديني بنك البتراء ـ فرع البيادر كما هو الوضع بتاريخ ١٠ـ٧ـ١٩٩٠

اسم العميل	رصيد الدين فلس	دينار
حمود مسلم ابو قاعود	٦٨٢	٢٥٧٥٣

الإعلانات

اعــــلان

يعلن ان نادي الكته الرياضي الثقافي الاجتماعي ـ لواء جرش قد سجل تحت رقم ـ ٥١٤ ـ بموجب الفقره ج من المادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنه ١٩٨٧ في اليوم الاول من شهر اب لعام ١٩٩٣ م .

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

اعــــلان

يعلن ان نادي يرموك البقعة قد سجل تحت رقم ـ ٥١٥ ـ بموجب الفقرة ج من المادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٧ في اليوم الثامن من شهر اب لعام ١٩٩٣ م .

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

اعــــلان

قررت الهيئة العامة لنادي مستخدمي شركة اسمنت الجنوب ـ الطفيلة والمسجل رسميا لدى هذه الوزارة تحت رقم ـ٣٨٦ـ تاريخ ٢٦ـ٥ـ١٩٨٥ في اجتماعها الذي عقد بتاريخ ٧ـ٦ـ١٩٩٣ تعديل المادة ـ١ـ من النظام الاساسي للنادي بحيث تصبح على النحو التالي : ـ
يكون اسم النادي بموجب هذا النظام نادي مدينة صلاح الدين .

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

اعــــلان

تقرر حل نادي ماركا الرياضي الثقافي الاجتماعي المسجل رسميا لدى وزارة الشباب تحت رقم ٤٦٥ بتاريخ ١٩ـ٣ـ١٩٩١ وذلك نظرا لعدم تحقيق النادي للاهداف التي اسس من اجلها .

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

اعــــلان

يعلن ان منتدى قضاء المزار الشمالي الثقافي قد سجل تحت رقم ١٣٠ م .
بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الخامس عشر من شهر اب لعام ١٩٩٣ م .

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمره

اعــــلان

يعلن ان مؤسسة رياض سعيد المفلح واولاده للثقافة والتعليم قد سجلت تحت رقم ـ ١١١ هـ ـ
بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم السادس عشر من شهر اب لعام ١٩٩٣ م .

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمره

اعلان

يعلن انه في اليوم الثامن من شهر اب من عام الف وتسعمائة وثلاث وتسعين تم تسجيل الجمعية الاردنية للتعاون ــ محافظة العاصمة تحت رقم ١٠٦٤ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦م .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

اعلان

يعلن انه في اليوم التاسع عشر من شهر اب من عام الف وتسعمائة وثلاث وتسعين تم تسجيل جمعية الجر اسرة الخيرية/لواء الشونة الجنوبية تحت رقم ١٠٦٥
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦م .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

اعلان

يعلن انه في اليوم الرابع والعشرين من شهر اب من عام الف وتسعمائة وثلاث وتسعين تم تسجيل الجمعية الاردنية لادارة الاعمال ــ محافظة العاصمة تحت رقم ١٠٦٦ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦م .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة سنابل النموذجية ــ السلط تحت رقم ٥٤٠ في اليوم الثاني من شهر تموز لعام ١٩٩٣م .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

اعلان

يعلن انه تم اغلاق دار حضانة مديرية التنمية الاجتماعية ــ عمان الشرقية والتي سجلت تحت رقم ٥٢٤ في اليوم الثاني عشر من شهر كانون الثاني لعام ١٩٩٣ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

اعلان
ــ تسجيل جمعية تعاونية ــ

يعلن ان جمعية اسكان مهندسي طولكرم التعاونية ــ محدودة المسؤولية طولكرم قد سجلت تحت رقم ١٦٢٢ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الاول من شهر اب لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
ــ تسجيل جمعية تعاونية ــ

يعلن ان جمعية الجاروشية التعاونية للمنفعة المتبادلة ــ محدودة المسؤولية ــ طولكرم قد سجلت تحت رقم ١٦٢٣ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الاول من شهر اب لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
ــ تسجيل جمعية تعاونية ــ

يعلن ان جمعية بلدة الشيخ حسين التعاونية للنقل والمواصلات محدودة المسؤولية ــ الشونه الشمالية قد سجلت تحت رقم ١٦٢٥ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم التاسع من شهر اب لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
ــ تسجيل جمعية تعاونية ــ

يعلن ان جمعية اسكان موظفي الديوان الملكي الهاشمي التعاونية محدودة المسؤولية ــ عمان قد سجلت تحت رقم ١٦٢٦ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثاني عشر من شهر اب لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
ــ تسجيل جمعية تعاونية ــ

يعلن ان جمعية حطين التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ــ عجلون قد سجلت تحت رقم ١٦٢٧ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثاني عشر من شهر اب لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
ــ تسجيل جمعية تعاونية ــ

يعلن ان جمعية الموئل التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية ــ عمان قد سجلت تحت رقم ١٦٢٨ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الحادي والعشرين من شهر اب لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان

ـ تسجيل جمعية تعاونية ـ

يعلن ان جمعية صويا التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ عمان قد سجلت تحت رقم ١٦٢٩ ، بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث والعشرين من شهر اب لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

الدكتور جمال البدور

اعلان

ـ تسجيل جمعية تعاونية ـ

يعلن ان جمعية البراق التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية ـ عمان قد سجلت تحت رقم ١٦٣٠ ، بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث والعشرين من شهر اب لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

الدكتور جمال البدور

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ٥٠ من حوض رقم ٨ من اراضي قرية تلاع العلي التابعة لمحافظة العاصمة .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في القطعة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ـ ٦ ـ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم الاول من شهر اب لسنة ١٩٩٣ .
الوصف : القطعة رقم ٥٠ من حوض رقم ٨ من اراضي قرية تلاع العلي التابعة محافظة العاصمة المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي شمال عمان ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي والذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ١ من حوض رقم ٣ من اراضي قرية زوبيا التابعة قضاء المزار الشمالي .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في القطعة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ـ ٦ ـ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم الاول من شهر ايلول لسنة ١٩٩٣ .
الوصف : القطعة رقم ١ من حوض رقم ٣ من اراضي قريه زوبيا التابعة قضاء المزار الشمالي المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي المزار الشمالي ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي والذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعه رقم ١٨ من حوض رقم ٣ والقطعة رقم ٢٦ من حوض رقم ٤ من اراضي قرية صبحا وصبحية التابعة لمحافظة المفرق .

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك او حق منفعة في القطعة المذكوره سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ـ ٦ ـ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم الاول من شهر ايلول لسنة ١٩٩٣ .
الوصف : القطعة رقم ١٨ من حوض رقم ٣ والقطعة رقم ٢٦ من حوض رقم ٤ من اراضي قرية صبحا وصبحية التابعة لمحافظة المفرق المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي المفرق ودار محافظة المفرق ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي والذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ أن عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـــــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق احياء قرية ابـــونصير من رقم ١ــ٢ من حوض رقم ٥ قد تـــم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي شمال عمان بتاريـــــــخ٢٩ــ٧ــ١٩٩٣ م .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكورعليه مراجعة المراكز المبينه ادنـــاه وان كان له اي اعتراض عليه ان يتقدمه وفقا للمادة ــ ١٢ ــ مـــنقانـــون التسويـــــة .

مدير عـــام دائـــرة الاراضي والمساحـــة
علـــي الغرايبـــــه

١ ــ دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان .
٢ ــ مديرية تسجيل اراضي شمال عمان
٣ ــ مختار قرية ابو نصـــــــير .

اعـــــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي احياء قريةدير يوسف من رقم ١ ــ ٢٤ من حوض رقـــم ٥ قد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي المزار الشماليبتاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٣ م .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكورعليه مراجعة المراكز المبينة ادنـــاه وان كان له اي اعتراض عليه ان يتقدمه وفقا للمادة ــ ١٢ ــ مـــنقانـــون التسويـــــة .

مدير عـــام دائـــرة الاراضي والمساحـــة
علـــي الغرايبـــــه

١ ــ دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان .
٢ ــ مديرية تسجيل أراضي المزار الشمالي
٣ ــ مختار قرية دير يوسف .

اعـــــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق الحي رقم ١ مـــــنحوض رقم ٢ من اراضي قرية ريمون قد تم تعليته في مديرية تسجيل اراضي جرش بتاريخ ٩ــ٨ــ١٩٩٣ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكورعليه مراجعة المراكز المبينة ادنـــاه وان كان له اي اعتراض عليه ان يتقدمه وفقا للمادة ــ ١٢ ــ مـــنقانـــون التسويـــــة .

مدير عـــام دائـــرة الاراضي والمساحـــة
علـــي الغرايبـــــه

١ ــ دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان .
٢ ــ مديرية تسجيل اراضي جرش .
٣ ــ مختار قرية ريمـــــون .

اعـــــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقـــوق اراضي احواضقريةالحسا من رقم ٢ـــ٣٠ قد تم تعليقهفيمديريةتسجيل اراضي الطفيلة بتاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٣ م .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكورعليه مراجعة المراكز المبينة ادنـــاه وان كان له اي اعتراض عليه ان يتقدمه وفقا للمادة ــ ١٢ ــ مـــنقانـــون التسويـــــة .

مدير عـــام دائـــرة الاراضي والمساحـــة
علـــي الغرايبـــــه

١ ــ دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان .
٢ ــ مديرية تسجيل اراضي الطفيلة .
٣ ــ مختار قرية الحســـــا .

اعـــــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق احياء قرية الكتة من رقم ١ ــ ٣ من حوض رقم ٦ قد تـــم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي جرش بتاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ م .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكورعليه مراجعة المراكز المبينة ادنـــاه وان كان له اي اعتراض عليه ان يتقدمه وفقا للمادة ــ ١٢ ــ مـــن قانـــون التسويـــــة .

مدير عـــام دائـــرة الاراضي والمساحـــة
علـــي الغرايبـــــه

١ ــ دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان .
٢ ــ مديرية تسجيل اراضي جرش .
٣ ــ مختار قرية الكتـــــه .

اعـــــــلان

صادر بالاستناد لاحكام المادة رقم ١٧ مـــنقانون ادارة املاك الدولة رقم ١٧ لسنة١٩٧٤ وتعديلاته

يعلن للعموم بان لجنة املاك الدولة التابعة لمحافظة معان ستقوم بدراسة موضوع جدول تفويض قطع الاراضي المفرزه من القطعة الاصليةرقم ٦٣ من الحوضرقم ١ من اراضي قرية المريغه التابعة لمحافظة معان لواضعي اليد لغايات البناءوالسكن وذلك سندا لاحكامقانون ادارة املاك الدولة رقـــــم ١٧ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته ونظام تفويض وتاجير اراضي واملاك الدولةرقم ٥٣ لسنة ١٩٧٧ .

مدير عـــام دائـــرة الاراضي والمساحـــة

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانونالجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندالاحكام المادة ــ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاءهـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

رقم القيد	المحتويـــات ــ العدد
١٧١	سجاد ، علب صوف ــ ٥ طرد
١٨٣	كريم حلـــق ومكياج ــ ١ طرد
٢٢٠	بضاعة مختلفة ــ دكمـــــــــــه
٢١١	احذية مختلفـــة ، بوط ــ ٧٨
٢٦٨	دسك بريك ، قطع سيارة ــ ٢٧١
٣٢٤	احذيـــــه ــ ٣ طرد
٣٣٤	سجـــــــاد ــ ٢
٣٥٩	هوائيـــــات ــ دكمـــه
٦١٦	محركـــــات ــ عدد ٢
٦٨٠	ليبـــــل ــ ٣٠ كغم

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المــــدة .

دائـــرة الجمـــــارك

المحتويـــات — العدد	رقم المعاملـــة
مسحوق تنظيف — ٨٦٤ طرد	١٨٠—٥٥٦— بوندد المحطة

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المــــدة .

دائـــرة الجمـــــارك

المحتويـــات — العدد
ابواب معدنية وابواب خشب مختلفـــة
تيوبات معدنيـــة مختلفـــة
ثريات مستعملة تحتوي على ١٨ لمبـــه

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المــــدة .

دائـــرة الجمـــــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات — العدد
ياسر عبدالحميد عبدالله	قالب حديد — ١
مصطفى احمـــد العورتاني	قطعة بذارة — ١٧

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المــــدة .

دائـــرة الجمـــــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات — العدد
بلال خليـــــل جاسر	جهاز فيديو نوع — جي في سي — ١
محمد محمود علـــي	قطع ملابس مختلفـــة عدد ١٠١

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المــــدة .

دائـــرة الجمـــــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات — العدد
احمد عيسى سليمـــــان	شريط فيديو مستعمل — ١٨

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المــــدة .

دائـــرة الجمـــــارك

رقم البوليصـــة	المحتويـــات — العدد
٥٠—٨٧٢٧٨٠١٠	كتالوجات ٩ فايلات معباة — طرد عدد ٢
٥٥—١٩٨٠٧٣٤٠	دليل طيران دوري طرد عدد ٢
٥٥—١٧٦٧٦٣٤٠	سكاكين مطبخ صغيرة عدد ٤٧ طرد
٢١٤٧٩٠١٠	قطع غيار ماكنات صغيرة طرد عدد ١
٨٢٣٧٩٩٤٠	حقائب سفر فارغة عدد ٢ طرد عدد ١
٢٨١٠٤٠٢٠	عينات مواد غذائية مختلفة بعدد ١١٨ قطعـــة طرد عـــدد ١ .
٢٤٧٥٢٣٣٠	ماكنات جلدية عدد ٢٠ طرد عدد ١
٢٢٥٧٥٢١٠	عينات رخام عدد ٥ طرد عدد ١
٠٠٦٥٧٩٣١	بيل معدنية صغيرة كل طرد يحتوي ١٣٥ قطعة ٢٨ طـــرد
٢١٥٤٤٣٢٠	صندوق معدني لوحة تحكم كهربائيـــة عدد واحد
١٩٣٣٧٢٢٠	عينات قطع فخارية عدد واحد طرد عدد ١
٢٣٠٦٢١٣٠	كيبل اجهزة كهربائية بعدد اجمالي ٢٠٢٩ قطعة ١٠ طـــرد .
٢٣٠٦٢١٣٠	كريم ضمن تيوبات وزن ١٥ غرام بعدد اجمالي ٨٨٨٨ طـرد واحـــد .
٤٦٦٢١٥٤٠	لوازم كهربائية بعدد اجمالي ٤٩٧ قطعةبلاستيكية طرد واحـــد .

اعـــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندالاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المـــده .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ العدد
عمر الشريجـــــي	حشوة قلم داخلية عدد ١١٠
محمد سليمـــان	دســك مع صينية كلش مستعملة جدا عدد ٢ ،
	مسنن فولاذ عدد ١
مصنع الالعـــاب	قالب حديـــد عدد ١
موسى ابو شهاب	تلفـــون لاسلكي عدد ١
محمـــد موسى	اطار سيارة مستعمـــل
عبدالرحمن فارس	طوق تقليد نسائي عدد ٢٧٤، طقم طوق حلـــق
	تقليدي عدد ٩ ، طقمحلق واساور تقليد عدد ١٠،
	حلق تقليدي عدد ٢
صبـري بكـــار	زجاجة مصير صغير عدد ٥١
ايمـن ماجـــد	اكس سيارة مستعمل عدد ١ ، درم سيارة عدد١
فرح عبـــاد	اصبع كريم عدد ١٢، زجاجة عطر عدد ٩
لطفي سعيـــد	بدلـــة عرس عدد ١
محمد محمـــود	زنبركات سيارة مستعملة عدد ٢ ، قرن سنبرنج
	مستعمل عدد ١ ، صنوبرص سيارة مستعمـــل
	عـــدد ٢ .
سليمان حســـن	تكاية سيارة عدد ٨
ناصر كنعـــان	ابريز كهرباء عـــدد ١٠
رسمية حســـن	تلفون لاسلكي بانسونيك عدد ١
عدنان احمـــد	شريـط مستعمل عدد ٨
عدنان احمد عبداللـــه	تلفون لاسلكي انترناشونال عدد ١
عدنان احمـــد	راديو سيارة مستعمل جدا عدد ١
كمال العســـاف	اساور تقليدية دزينة عدد ١٠٠ ، بيليه مجل
	امامي قطعة عدد ٦ .
محمود احمد كامـــل	تلفون منزلي عادي عدد ١
يحيى يوســـف	طقم ولادي صغيـــر عدد ٦
سمير عيســـى	مسجل عادي مستعمل جدا عدد ١
رائد محمود عبداللـــه	فيزون نسائي عدد ٨
عماد الديـن الشوانـــي	زجاجة عطر ــ ٢ملم ــ عدد ١٢
مصطفى محمـــود	قداحة غاز عدد ٤٨
انـــور موســـى	اطار سيارة تكسي مستعمل عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ العدد
عبدالرحمن فارس	نصف علبة سمنة عدد٢ ، شماغ رجالي عدد ٤٨،
	قرنة مخدة عدد ٣٩، قميص نوم نسائي عدد ١٣٠،
	قرنة مخده زوج عدد ٣ ، شرشف سرير عدد ٢،
	فستان نسائي عدد ١٤، طقم ولادي عدد ١٠ ،
	قطعة بنطلون ولادي عدد٤، كروز تمباك عدد ١،
	قلب حنفيه عدد ٤ ، فروه رجالي صناعي عدد ٢،
	تنكة جبنه عدد١ حمالة جيب عدد ٢٠٠ . حلـــق
	تقليدي دزينة عدد ٥ر٢ . طقم عقد تقليدي عدد٢،
	قفل باب عدد ٥، قفل بابسويتش دزينةعدد ١٠،
	قطعة قالب باب عدد ١٠٠٠ . بربيش معدنـــي
	عدد ٥٠ . سلة نحاس عدد ١
ابتسام دباس	زجاجة عطر عدد ١٧ .

اعـــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندالاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ العدد
محمود طـــه عبد	فرن غاز اربعة عيون مستعمل عدد ١.
محمد نايـــف	فرن غاز اربعة عيـون مستعمل عدد ١
محمد احمد جبـــر	فرن غاز اربعة عيـون مستعمل عدد ١
محمود خير سعيد	صاجة صينية تريلا شحن عدد ٢
حسن سليـــم صلاح	فرن غاز خمسة عيون مستعملة عدد ١

اعـــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بأن البضائع والاشيـــــاء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندالاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ العدد
ايمن عبدالرحمن الساحلي	شريط فيديو عـــدد ٥٧

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات — العـــدد
رائــــد النمــــر	سوبه غاز نوع انربنا عدد ١
احمــد علي نايــف	دواء مختلــف عدد ٢٠
خضر قاســم	تيزر ماء مستعمل عدد ١
مدالله ذياب احمــــد	زجاجة عطر دعاية عدد ١٨
زيدان سليمان الشراري	غسالة جونس واحد مرنبل مستعمله عدد ١
	طقم داخلي رجالي صيني عدد ١٢
احمد علي عبدالقادر	سوبة كهربائية مستعملة عدد ١
راضي يحيى ملكاوي	جــزدان عدد ١

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات — العـــدد
عبدالله سليــم حسين صلاح	شريط فيديو كبير عدد ٢
محمد نزيــه محمد	تلفــون لاسلكــي عدد ١

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات — العـــدد
مؤسسة زيد للالكترونيات	مسجلات مع راديو — ٦٤٩
شركـــة الاســـد	قطع تبديل سيارات — ١ طرد
الشركــة الاردنية للزجاج	قطع تبديل سيارات — ١٢٥ طرد

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمــارك

المحتويـــات	رقم المعاملة الجمركية
٣٤٠٠ طرد اسلاك وكوابل كهربائية	٤٠١—٧٤٦— بوندد القويسمة

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات — العـــدد
محمد نذيــر العــودي	سجــــاد عدد ١

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات — العـــدد
يوســـف الدقـــي	سجاده صيني جديده ٥ر٢ × ٦٨٠ر١ عدد ١
مامون يوســــف احمد	اصابع كريــم صغيرة عدد ٧

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريده الرسمية سنداً لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــــاء هـــذه المـــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات ـ العـــدد
جمال عمر ابراهيـــــم	تلفون لاسلكي باناسونك عدد ١
فارس علي كمال	راديو سوني مستعمل عدد ١
شركة مناجم الفوسفات	جهاز ادخال برمجـــــه عدد ١
امريكي الجنسيـــــة	راديو سوني مع ملحقاته
الدكتور عبداللطيف السامرائي	منظار نوع ريبنـــو
فيصل عقله شطناوي	تلفون لاسلكي بدون رقم عدد ١
مؤسسة التجهيزات الالكترونيه	حافظات التردد عددها ٣
الدكتور عبداللطيف السامرائي	كاميرة فيديو سوني ؛ ١٤ شريط فيديو
السادة هانيو ستيل اندجنرال كو	اجهزة ارسال لاسلكي مع قواعدها عدد ٤ محول
رشيد سنقـــــرط	قطع غيار كهربائيـــــة
هانـــــي طباخـــــي	جهـــــاز انـــــدار
جهاد سمير وديـــــع	عشرون شريط فيديو ــ بناسكس
محمد عبدالقـــــادر	بلايز ستاتية ٣٩ بلوزه
ناجح موسى حسن الرواشده	فاكسميلي عدد ٣
ناجح موسى حسن الرواشده	تلفونات لاسلكـــي
اليـــا بزغوولا	كيس يحتوي ٢٨ علبــة اسنان
رام	طـــرد ادويــــــة
زاضي زهدي الخولجـــــا	جهاز ستالايــت ــ رسيفره عدد ١

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنداً لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــــاء هـــذه المـــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات ــ العـــدد
محمد مصطفى المعانـــي	ربطة اسلاك كهربائية ــ ٢٠٣٧
مؤسسة ابو زاهر التجارية	دفاتـــر محاضرات ــ ١١٤٨

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنداً لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــــاء هـــذه المـــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
عبدالقادر جلال نمـــر	راس ماتور جرافـــــه

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنداً لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــــاء هـــذه المـــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
هشام عثمان عبراوي	دسك كمبيوتر عدد ٨
صبـــري محمد عواد	تلفون لاسلكي سانيو عدد ١

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنداً لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــــاء هـــذه المـــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
محمد بديع الامعري	جهاز فاكسميلي بناسونك ١
ماهـــر الخاروف	ريكـــو عدد ١
عبدالرزاق احمد عويدات	قميص رجالـــي عدد ١٢
محمود محمـــد	مسجل نوع ٣٠٩ عـــادي مستعمل ١
نبيل داود قاســم	شريط فيديو مستعمل ١
موفـــق زهـــدي	قطع جير سيارة مستعملة ١
خديجه حمـــاري	قميص نوم نسائي ١٢
محمـــد جمـــال	مسجل نوع ــ ستالايت ــ مستعمــل ١
رضوان جدايده	فستان سهـــره ١
مجدي مصطفـــى	مسجل رودستار عدد ١
نبيل حسن الصمـــادي	طقم اسنان صناعيـــة ١
موسى مسجـــدات	جلد وحافظات زيت سيارة كغم ١
	ماسورة سيارة صغيره ٥

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
مصطفى احمد صالح	فراشة رنجو بلاستيك ٢٠
احمد الشولي	بنطلون فيزون ١٠
عطية ابو صدقه	دشداش رجالي ٦ ، قميص نوم ٤
محمود عوض محمود	مهباش قهوه ١٠ طقم وجه طربيزات خنيفه ١٢
	ومكرمه زراعه خيطان ١٢
وليد حجازي	مقاومة حرارة ٥
فايز احمد	لوحه عداد سيارة مستعمله ١
محمد جهاد كوكش	سماعه تلفون لاسلكي بانا فون ١
رائد الربيع	دشداش ولادي ٤
هاشم فايز	صنوبرص سيارة مستعمل ٢
حمود جاره	فرش خفيف قطعه ٢٠م عدد ١
احمد رزق الله	قالب احذية خشب عدد ٤
محمود محي الدين	بطارية سياره شحن مستعمل عدد ٢
منير اسماعيل	بطارية سيارة شحن مستعمل عدد ٢
خالد العزه	طارة ستيرنج سياره مستعمل عدد ١
احمد حميدان	مكنسة بلاستيك عدد ٤
محمد حمدان	مكنسة بلاستيك عدد ٢
اسامه شبول	مكنسة بلاستيك عدد ٢
محمود سليمان	مكنسة بلاستيك عدد ٣
خالد عطيه	مكنسة بلاستيك عدد ٥
علي محمد	مكنسة بلاستيك عدد ٦
عصام سليمان	مكنسة بلاستيك عدد ٣
احمد عرسان	مكنسة بلاستيك عدد ١
عماد عمر	طير محنط عدد ١
محمد حاج	طير محنط عدد ١
عمر حسين	طير محنط عدد ٢
اسحق نصير	طير محنط عدد ١
شحادة خزاعله	ربطة مطاط عدد ٣
مصطفى فارس	دشداش ولادي دزينة ٣
عبدالفتاح هاشم	صبغة شعر ٦ ، علبة كريم ١٠ ، علبة خيطان ٣
احمد علي	كشنيط سيارة مستعمل ١
فريال حميد	فستان بناتي ٦ ، علبة مسكارة ١٢
	وقلم كحله عيون ١٢ .
ايمن اكرم	صنوبرص سيارة مستعمل ٢
محمد علي	بخاخ ديزل عدد ١٢
سليمان محمد الصمد	قميص رجالي ١٤ ، كرنك سيارة ١
احمد محي ياسين	مسنن سيارة شحن مستعمل ٢
هشام كبش	فستان عروس عدد١
محمد مصلح	دشداش ولادي ٢٤ ، قميص رجالي ٥
محمد العلي	شرشف سرير ٣ ، بوط رياضة عدد ٢
	وساعة صغيرة ١٠٠
جمال الدين	قميص رجالي ٨
محمود صالح	وجه فرش سيارة ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
ندوى حمدان	تلفون لاسلكي بناسونك ١
عبدالهادي محمد	دشداش نسائي عدد ٤
محمد عبدالرحمن	طقم وجه طربيزه ١٢
محمود محمد علي	زجاجة عطر ٢٠
عمر خطاطبه	اصبع حومره ٨، صبغه شعر ٤، زجاجة عطر١٢
رضوان جوابره	قميص نوم ٤ ، دشداش نسائي ١٢
زياد ربحي	طقم وجه طربيزه عدد ٥
نايف امين المزاري	لفة ورق ـ بي سي ٢ شغم ١
جهاد صالح روايده	تلفون لاسلكي بناسونك عدد ١
احمد نائل	عقد لولو تقليد دزينه ٢٠
عبدالعزيز الزناوي	قفل زجاج عدد ١٠ بلاستيك
خليل عبدالكريم	قربه طبيه للماء عدد ٢٤
محمد مازن	طربيزة خشب مصدفة ٢
زياد داود احمد	لوز بقشره شغم ٢ ، اصبع حومره ١٢
	وعلبة كريم عدد ٦
محمود عبدالرؤوف	عود طرب عدد ١
موفق مرعي	زجاجة عطر مختلفه عدد ٦
عارف خليل	بندقية صيد خردق ١
حامد العجي	قميص نوم ٣ ، كريم نسائي ٥
	وحفاية مختلفة ٦ ،بروش تقليد ١٠٠ ، شنطه
	حزام عدد ٥٠
محمد امين زين العابدين	تي شيرت ١٨ ، قميص رجالي١٢، بنطلون بجامه
	١٢
مشهور حميد	فستان سهرة ١
عطيه شحاده	فيزون ١٥ ، قميص رجالي ٧ ، قميص ٩ ،
	دشداش عدد ١٢ .
بسام مسالمه	كريم مجدولين عدد ١٨
جمال الدين	دشداش عدد ١٠
عيسى الشوكي	بلوزة ولادي ١٢، بنطلون بيجامه نسائي ١٢ ،
	بنطلون فيزون ٢٤ ، قميص رجالي ٧ .
صالح موسى حسين	تلفون لاسلكي كوجو ١
بديع يوسف حاج ياسين	محول شبكة تلفزيون جديد ١
عبدالرزاق محمد عبدالرزاق	فستان فرح مستعمل عدد ١
خالد الدرمعي	جهاز فيديو توشيبا ١
مهدي مطلق حسين	اصبع كريم كليب ٢٤ ، زجاجة عطر هاواي صغير
	عدد ٥٦ .
رائد الربيع	منديل شعر باكيت عدد ٧٠
عبدالناصر فراس	مسجل دبل كاست شريط عدد ١
عيد جمال فارس	دشداش نسائي ٥٢
عبده عاشور	عباءة رجالي ٢
حافظ كامل	تلفون بناسونك عادي ٢
طلال مشهور	ولاعة غاز ٥٠
جهاد محمد الجيداوي	مسجل مستعمل جدا وغير صالح ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات — العدد
عرسـان الشوى	بنطلون ميزون ١٢، قميص رجالي ١٢ ، دشداش رجالـي ١٢ .
اسامه الزبانـي	لبيـل ملابس كيس — ٥٠٠ — قطعه عدد ٤
عبدالله اسماعيـل	دشداش رجالي ٤
ريضان هـلال	غاز — ولاعات —زجاجة صغيره ١١
منهل مفضي ابازيد	مسجل سياره — رودستار مستعمل جدا — ١
ابراهيم المصري	اسيد بلاط كـغم عدد ٢
عاطف سبات	طقم ولادي ١٦ ،قميص نوم ٢٤
محـي درويش	طقم وجه طربيزات عدد ٣
وليد حجـازي	اطار سخان كهربائي صاج ٥
عرسان الشوى	دشداش ولادي ٢٤
نعمان مصطفـى	طقـم ولادي ٨
سمير ابراهيم فالـح	قالـب حديد ١
مامون كايـد	علبة مكياج ٤ ، ولاعة غاز ٥٠ ، حبوب مثبـت شعر ٣٠٠ ، خرائط الوطن العربي ١٠ .
راجـح مفلـح يوسـف	ستيانه نسائية دزينة عدد ٢ ، جرابات دزينة ٢ .

اعـــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل أنتهـاء هـذه المـدة .

دائـرة الجمـارك

رقم البوليصـه	المحتويات — العدد
٥٤٧٥٠٨٥٠	اطارات نظارات ١٤ طرد
٢١٤٦٥١٥٠	تلفزيون نوع سوني ٢٥ بوصة طرد واحد
٢١٨٢٠٥٤٠	غطاء تيبل لامب قمـاش ٢
	غطاء تيبل لامب زجاج ٤
	جهاز اناره حائـط ٣
	زجاجة تيبـل لامب ٤
	لوازم تيبـل لامب ٤
٢٠٠١٣٨٤٠	دليـل طيران ٢
٣٧١١٩٩٥٠	فرن ميكرويف نوع باناسونيـك ١
٢٢٦١٢٤٥٠	قطـع غيـار ٤
٦١٤٠٩٠٤٠	قماش ٢٠ لفـة تحتوي على ٤١ قطعة — طردين
٢٣٦١٩٢٦٠	قطع غيار سيارات ٢
٠٧٤١٨٩٥٠	رولات قماش ابيـض ٢
١٩٥٠٣٩٦٠	مواد دعائية مطبوعات ٦
٤٥٣٥٧٧٦٠	قطع غيار ٣٠ ، اطارات نظارات ١١ طرد
٢١٦٣٦٨٦٠	البسة بنطلونات ولاديه جينز ١٥٠ دزينه
٢١١٤٦٣٧٠	مجرى معدني لمروحه صناعية ١

رقم البوليصـه	المحتويات — العدد
٢١٢٨٥٧٧٠	وثائق [illegible] ٤
٢٦٧٥٠٥٨٠	مروحة [illegible] ثريا ١
٥٩٥٢٧٧٩٠	لوحات [illegible] ورفوف ومجرى من النروم ٦
١٦٧٠٤١٧٠	[illegible] ٥ [illegible] ٦ [illegible]
٢٢٧٧٠٦٧٠	[illegible] وقطع [illegible] ٢
٢١٢٠٢٨٠٠	[illegible]
٠٢٢٧٥٨٧٠	امتعة شخصيه واحذية، كاميرة تصوير ٢

اعـــلان

تعلن دائرة الجمارك بان [illegible] المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبة المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة [illegible] المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل [illegible] المـدة .

دائـرة الجمـارك

عدد الطرود المحتويـات	اسم صاحب العلاقة
١ حاوية — مواد خطـره	مؤسسة اميل لصناعة الاصمـاغ والاصباغ
١ بلت جهاز اناره وكتالوجات	شركة سوفان اخوان
٦ ك لوازم اشغال يدوية	مؤسسة جالا التجارية
١٢ طرد حديـد	شركة عبدالرحيم طـه
٣ طرود امتعة شخصيـة	احمد حسين علـوان
١٠٠ك جنازيـر	شحروري وشركاه للالمنيوم
٣٣ك شمع صناعـي وطبيعي	تلاع العلي ص.ب.٣٠ فاكس٨٢١٨٣١
٤ح بـلاط	المركز الاردنـي

اعـــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندالاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاءهـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

رقم البوليصة	عدد الطرود ــ المحتويات
٦٧٣٦٧٨٠	١٠ ــ افلام سينمائية مكونة من ٢٨ فصل و ٩ مقدمات وطرد كامليحتوي على افيشات مختلفه
٠٩٦١٤٢٩٠	١٣ ــ عصير برتقال بودره عدد ١٩٥ ، كيس وحليب سائل ضمن عبوات صغيره بعدد ٢٢٥٠ علبـــــه . ــ
٢٦٧١٥٠٨٠	٢ ــ عينات موكيت ضمن كتالوجات عـــدد ٢٩، وعينات موكيت ضمن كرتات عدد ٢٣ طرد لا يستفاد منها تجاريـــا .
٢١٥٢١٣٧٠	٢٠ ــ قطع غيار سيارات مختلفة ٢١٩ طقـــم كسكيت ، ٦٠ طقم رنجات ، ١٠١ بخاخ ، طقم كشنيت مكونة من ١٢٧ باكيت ، ٥٤ طقـــم بستون ، ٤ طقم بستون كامل ، طقم بستـــون ناقص قطعة واحـــدة .
٣٩٩٤٦٤٨٠	١ ــ ليبل عدد ٢وملصقـــــات .
٢١١٢٤٨٠٨٠	٧ ــ اقمشة تركيبية ضمن ٧ طرود خيـــش بوزن ٦٤٥ كغـــم
٢٦٤٨٢٧٠	٤ ــ كرسي حلاقة كامل عدد ٤ احدى كراســي الذراع الايمن مكسور ومنها ٢ مكســـور .
١١٢٧٤٠٠١	١٠٣ ــ قطع غيار سيارات ٨٢ x٢٤ فلتر و ١٨ طرد x١٥٠ فلتر وطرد يحتوي على ٥٠ فلتـــر وطرد x٢٤ فلتر وطرد x٨ فلتـــر .
٢١٦٠٧١٨٠	١٤ ــ قطع غيار سيارات جديدة ــ طقم كسكيت عدد ١٦٦ وفلتر عدد ١٥ .

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندالاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاءهـــذه المـــدة .

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
كاظـــم خضـــر	٦ جوز عكازات معوقيـــن
محمد شحـــده	١ جنط سيارات مستعمـــل
ليث سعـــدي الحسن	١ يد تلفون لاسلكـــي بدون قاعدة مستعمل
سهيل محمـــد	٢ جنط سيارة مستعمـــل
خضر عباس كاظـــم	١ اكس سيارة تكسي مستعمل واحده فقط
ضد مجهـــول	٩ ساعة يد رجالي ، نسائي مستعملـــة
اندرويش رشـــه	واحد كرنك سيارة صغيرة مستعمل غير صالح للاستعمال .
فارس احمد علـــي	١ تلفون لاسلكي نوع بناسونك
مجهـــول	٢٧ تلك كمرة تصوير نوع كونكوتا .

اعـــــــلان
صادر عن مدير تسجيل اراضي الكـــرك

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق جدول حقوققرية مدين حوض رقم ٢ للاحياء من ١ــ٦ وفتح لهـــا سجل لصرف سندات تسجيل اعتبارا من اليوم العاشرمن شهر تموز لعام ١٩٩٣ لقاء رسوم التسوية البالغ ٥ر١٪ وستضاعف هذه الرسوم بعد مضي خمـــسسنوات من التاريخ المذكـــور .

وبناء على ذلك فان على اصحاب الحقوق مراجعةمدير تسجيل اراضي الكرك من اجل دفع الرســـوم المستحقة والحصول على سندات التسجيل للقطـــعالخاصـــــة بهـــم .

مدير تسجيل اراضي الكرك
خليل البستنجي

اعــــــــلان

قرر مجلس نقابة المهندسين استنادا لنص المادة٧٦ب من قانون النقابة في اجتماعه المنعقد بتاريـــخ ٢٨ــ٦ــ١٩٩٣ بصفته مجلسا تاديبيا توقيف المهندسهرنده سنان ومكتبها عن ممارسة المهنه مدة شهر واحد اعتبارا من ٢٨ــ٧ــ١٩٩٣ ولغاية ٢٧ــ٨ــ١٩٩٣ بعدان اكتسب الحكم الدرجة القطعيـــه .

نقيـــب المهندسيـــن
المهندس حسني ابو غيـــدا

اخطـــــــار
صادر عن دائرة اجراء اربد

الىالمحكوم عليه لطفي عبدالرحمن محمد ابو صبحيمن سكان اربد .

تقرر بيع قطعة الارض رقم ٧٣٧ حوض ٥ اربد المردمـــهالجنوبية لقاء ما يطلب للخزينةفيالقضية رقم ٥١ــ٨٢ .

لذا عليك المبادرة لدفع المبلغ المطلوب وبعكسهيصار لبيع قطعة الارض بالمزاد العلني وعليه اقتضى اخبـــــــارك .

مامور اجراء اربد

ورقة الاخبـــــار

صادرة من قبل دائرة اجراء اربـــد

اسم المحكوم عليه وعنوانه : ضرار عامر سليمان بطاينةــ موجود في روسيا .

المحكوم به : ١٦٥ دينـــــارا .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا مـــــــنتاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخـــهواذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لـــم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشـــــرةالمعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء اربد